حكومة الشارقة
دائرة الخدمات الاجتماعية
Government of Sharjah
Social Services Department

دليل سياسة الاحتضان
للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية

الإصدار الثاني - 2025

دليل سياسة الاحتضان
للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية

إعداد:
- د. جاسم محمد الحمادي
- د. شريف أحمد محمد أبوشادي
- أ. شيخة شاهين حمد السويدي

الإخراج الفني:
- أ. خولة عبدالله آل علي

محتويات الدليل:

مصطلحات الدليل..... 6
مقدمة..... 8
1 أهداف الدليل..... 10
2 حقوق الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية في قانون الطفل الإماراتي..... 11
3 الجوانب والآثار الإيجابية لاحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية..... 12
4 الفئات المدرجة في تصنيف فاقدي الرعاية الاجتماعية..... 17
5 الإبلاغ عن فاقد الرعاية الاجتماعية..... 18
6 أوجه الرعاية الاجتماعية للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية..... 19
7 إيواء الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية..... 19
8 شروط إنهاء علاقة الأطفال في دور الرعاية الاجتماعية..... 22
9 شروط الأسرة الحاضنة والرعاية البديلة..... 23
10 ترتيب أولوية تسليم طفل فاقد الرعاية الاجتماعية لأقاربه..... 24
11 إجراءات التقدم بطلب احتضان طفل فاقد للرعاية الاجتماعية..... 25
12 إجراءات تسليم طفل لأسرة حاصلة على موافقة بالاحتضان من دار الإيواء..... 26
13 إجراءات التهيئة والدمج ومتابعة الاحتضان لطفل فاقد الرعاية الاجتماعية..... 27
14 أوجه دعم الأسرة الحاضنة لطفل..... 28
15 إلتزامات الأسرة الحاضنة لطفل..... 29
16 حقوق الأسرة الحاضنة لطفل..... 31
17 مخالفة إلتزامات الأسرة الحاضنة لطفل والإجراءات المتخذة حيالها..... 32
18 فترة الاحتضان وإنتهاءها لطفل فاقد الرعاية الاجتماعية..... 33
19 تحديات الأسر الحاضنة لطفل فاقد الرعاية الاجتماعية..... 34
20 إخبار الطفل المحتضن لدى أسرة بديلة بواقعه الاجتماعي..... 37
21 المشاكل النفسية للطفل المحتضن..... 53
22 متطلبات البيئة الآمنة لاحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية..... 56
23 معايير نجاح احتضان طفل فاقد الرعاية الاجتماعية لدى الأسرة البديلة..... 65
24 الآثار النفسية الإيجابية لإرضاع الطفل المحتضن من خلال الأسرة المحتضنة له..... 83
25 شبكة حماية الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية..... 86

فهرس المحتويات:

المرفقات:

- مرفق 1_ مصفوفة معايير شروط الاحتضان.
- مرفق 2_ دراسة الحالة لفاقدي الرعاية الاجتماعية.
- مرفق 3_ إتفاقية الاحتضان الأسري.
- مرفق 4_ تعهد إلتزامات الأسرة الحاضنة.
- مرفق 5_ إتفاقية تسليم طفل لأسرة بديلة.

مصطلحات الدليل

الطفل:	كل من وُلد حياً ولم يتم (18) ثمانية عشرة سنة ميلادية من عمره.
الطفل مجهول النسب:	من يُعثر عليه في أقليم الدولة لأبوين مجهولين أو من يولد لأم معلومة تحمل جنسية الدولة ولأب مجهول أو لم يثبت نسبه لأبيه قانوناً.
المحتضن:	الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية (مجهول النسب أو معلوم الأم أو المُتخلى عنه) والذي تقوم الأسرة الحاضنة بحضانته.ولأب مجهول أو لم يثبت نسبه لأبيه قانوناً.
الاحتضان:	العناية بالطفل فاقد الرعاية الاجتماعية (مجهول النسب أو معلوم الأم أو المُتخلى عنه) والمحافظة عليه والقيام على تربيته ورعايته.
الأسرة الحاضنة:	الأسرة التي يُعهد إليها بحضانة ورعاية الطفل مجهول النسب أو معلوم الأم أو المُتخلى عنه، وفق إجراءات الإحتضان لغايات تنشئة الطفل المحتضن التنشئة السليمة والنمو الطبيعي بكافة أشكاله (البدني والنفسي والاجتماعي)، وضمان توفير الحياة الكريمة له.
الأسرة الطبيعية:	الأسرة الأصلية البيولوجية المولود منها الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية والتي ينتمي لها بيولوجياً في حال معلومية الأسرة أو أحد أفرادها.
فترة الرعاية:	هى الفترة التي يكون فيها الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية في رعاية ومسئولية أحدى دور الرعاية الاجتماعية، وتكون من وقت إلتحاقه وتسليمه للدار وحتى إتمامه سن الرُشد أو إعادة دمجه في أسرته الطبيعية أو تسليمه لأسرة بديلة حاضنة أو إنتهاء إقامته بالدار لأسباب أخرى.
الرعاية الاجتماعية:	ما يُقدم لفاقد الرعاية الاجتماعية من حماية ورعاية وتنشئة وتأمين لحقوقه المقررة في التشريعات السارية، بما يحقق له فرص الحياة الكريمة والنشأة الاجتماعية السليمة والنمو الطبيعي.
الدار الاجتماعية:	المؤسسة المختصة بإيواء ورعاية الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية سواءً كانت حكومية أو أهلية أو خاصة، ومسئولة مسئولية تامة عن سلامة الأطفال وتأمين حقوقهم وحمايتهم حتى سن الرُشد أو إعادة دمجهم في أسرتهم الطبيعية أو تسليمهم لأسرة بديلة حاضنة أو إنتهاء إقامتهم بالدار لأسباب أخرى.
القائم بالرعاية:	هو الشخص أو الجهة الاعتبارية المسئولين عن رعاية الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية، وتنشئته وتربيته وفق القيم الإسلامية والمجتمعية الحميدة وحماية وتأمين حقوقه.
اختصاصي الحماية:	الشخص الطبيعي المرخص له من جهات الترخيص والمُكلف من الجهات المعنية بالمحافظة على حقوق الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية وحمايته وفق حدود اختصاصه ومسئولياته.
الإساءة:	إلحاق الأذي بالطفل فاقد الرعاية الاجتماعية بما ينتج عنه إنتهاك حق أو أكثر من حقوقه أو تعريض حياته للخطر أو كليهما معاً.
الطفل معلوم الأم:	هو المولود لأم معلومة ولم يثبت نسبه لأب.

مصطلحات الدليل

الممثل القانوني:	الولي أو الوصي أو الوكيل القضائي الممثل للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية.
الوصاية:	نوع من أنواع النيابة الشرعية التي تحل محل إدارة القاصر من انصراف الأثر القانوني إلى ذلك الأخير.
الوصي:	الشخص الذي عينته المحكمة ليتولى إدارة أموال القاصر وشؤونه.
اللجنة:	اللجنة الدائمة لفاقدي الرعاية الاجتماعية والمشكلة بقرار المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة رقم (28) لسنة 2020م.

مقدمة:

يعتبر الاحتضان أو كفالة الأطفال من القضايا الإنسانية الهامة التي تحتاج إلى فهم عميق، خاصة في إطار الدين الإسلامي الذي يولي أهمية للرحمة والرعاية، ويشجع على العطف على اليتامى والمحتاجين، فهؤلاء الأطفال غالبًا ما يكونون في حالة عدم استقرار، حيث يفتقرون إلى الدعم العائلي أو البيئة المستقرة التي يحتاجونها للنمو والتطور، حيث أن مفهوم الرعاية البديلة يحمل في طياته العديد من التحديات، فهؤلاء الأطفال يواجهون في حياتهم مجموعة من المخاطر والتحديات مثل الوصمة الاجتماعية، وانعدام الأمن، وعدم الاستقرار العاطفي، والشعور بالعزلة والرفض، كما أنهم قد يتعرضون لخطر فقدان الهويات الثقافية والاجتماعية، بالإضافة إلى ذلك، قد يواجهون صعوبات في الاندماج في المدارس والمجتمعات.

كما تتضح عظمة كفالة الأطفال (الأيتام أو مجهولي النسب أو المتخلى عنهم) فيما أشار إليه ديننا الحنيف من عظمة هذا الخير، لذا تعتبر كفالة اليتيم أو من في حكمه من أعظم الطاعات والأعمال التي فيها صلاح المجتمعات، ولذا لم تكن كفالة اليتيم أو الطفل مجهول النسب هى القيام على مصالحه الدنيوية من طعام وإيواء وكساء فقط، بل وكذا القيام على مصالحه الدينية في التوجيه والتربية والنشأة السوية والتعليم، كون أنه إذا تكفلت أسرة بتربية هذا الطفل لينشأ بين أفرادها، ويتمتع برعايتها وإنفاق عائلها عليه كفرد من أفرادها وتعويضه عما فقده من جو أسري، فإن هذا يعد عملاً خيرياً عظيما يهدف إلى توفير بيئة صالحة لهؤلاء الأطفال الذين فقدوا عوائلهم، ويكون إحتضانهم حفظاً وصوناً لهم من الضياع، وعملاً على أن يكونوا أفرادا صالحين في مجتمعاتهم، نافعين لها.

حيث يهدف نظام الرعاية البديلة إلى توفير بيئة آمنة ومستقرة للأطفال الذين لا يمكنهم العيش مع أسرهم البيولوجيين، فغالباً الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية يأتون من خلفيات معقدة، بما في ذلك من عاشوا في خضم أزمات أسرية، أو قد يشمل هذا النظام الأسر المربية أو دور الرعاية أو برامج دعم المجتمع. حيث تختلف الأسر الحاضنة في دوافعها للمبادرة بالاحتضان فمنها من ترغب بتوسيع العائلة وتعزيز الحياة الزوجية أو تحقيق حلم الأمومة لمن لم يرزقون بأبناء، وتلك الفئة لها خصوصية لأنهم يرون أن احتضان طفل قد يملء فراغ حياتهم، ويعوضهم عما حرمهم منه الله، وهم يشتقون لطفل ينثر بين جنبات حياتهم سعادة، حيث تصبح تبقى هذه الأسر البديلة التي اختارت أن تتحمل مسؤولية احتضان ورعاية طفل فاقد للرعاية الاجتماعية هى أسرة من آباء وأمهات يحملون في قلوبهم معاني الإنسانية والرحمة والعطف لأطفال كان حلمهم أن يستمروا بالعيش بين آبائهم وأمهاتهم وأسرهم، فلم يتمكنوا من تحقيق هذا الحلم، ليستبدلوا بأحلام بديلة فرضها واقع لا ذنب لهم فيه، وقد تمنحهم فرصة جديدة للحياة بشكل أفضل وحمايتهم من لطمات الحياة التي من المؤكد أنها ستكون صعبة بدون أسرة تظلل عليه.

كما تتعدد دوافع الأسر الحاضنة في سعيها نحو احتضان طفل مثل الأسر التي تربطهم علاقة قرابة أو دوافع إنسانية بالطفل فاقد الرعاية الاجتماعية، والبعض الآخر وهم الأغلب والذين يكون الدافع الديني هو الأساس نحو سعيهم لاحتضان طفل، حيث يعزز الاحتضان للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية قيم التسامح وبث السعادة والدفء العائلي لتلك الفئة عبر تأمين نشأة مميزة لهم تساعدهم في تكوين شخصياتهم، ليتحولوا إلى كفاءات إيجابية في مسيرة بناء المجتمع وحمايتهم من مستقبل تشوبه المخاوف في ظل نشأة اجتماعية تواجهها العديد من المخاطر.

على جانب آخر قد يمكن أن تكون التحديات النفسية والعاطفية التي يواجهها الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية شديدة التعقيد، حيث قد تتنوع المشاعر التي قد يشعرون بها ما بين الاكتئاب، والقلق، والحرمان من العاطفة، لذا يحتاج هؤلاء الأطفال إلى برامج دعم نفسي مناسبة لمساعدتهم على معالجة تجاربهم المؤلمة، كما أن الرعاية البديلة تُعد أمراً معقداً في حالة ما إذا كانت تجربة الرعاية البديلة غير كفؤة أو غير ناجحة، مما يتوقع له ترك آثارًا بعيدة المدى على نفسية الأطفال. حيث أن تغير الأسرة البديلة والتنقل المتكرر من مكان لآخر يمكن أن يؤدي إلى تفاقم مشاعر الوحدة والعزلة لدى الطفل المحتضن، إن وجود واحتضان هؤلاء الأطفال في بيئات غير مجهزة بشكل كافٍ لا يساعدهم على التكيف أو توفير بيئة آمنة تُسهم في نموهم وتحقق البديل الآمن لنمو اجتماعي ونفسي للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية.

في هذا الدليل سوف نتناول كافة الجوانب المتعلقة بالاحتضان للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية بكافة ظروفهم سواء مجهولي النسب أو المتخلى عنهم أو من ضلوا عن ذويهم أو فاقدي الرعاية لأسباب تتعلق بعدم أهلية القائم بالرعاية، حيث سيشمل هذا الدليل كافة الجوانب القانونية والنفسية والاجتماعية، بجانب تناول الجوانب التنفيذية للحماية وتحقق البيئة الآمنة للاحتضان وكافة الإجراءات التنظيمية لعملية الاحتضان سواء بالإيواء بدور الرعاية الاجتماعية أو بالاحتضان لدى الأسر البديلة أو الدمج الأسري.

أولاً: أهداف الدليل

1. **تطوير دليل سياسات الاحتضان** للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية بهدف مواكبة التغيرات الاجتماعية والتشريعية وواقع التحديات التنفيذية لسياسات الاحتضان والرعاية الأسرية البديلة.

2. **تطوير الأُطر التنظيمية** بهدف ضمان استدامة السياسات المتعلقة برعاية الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية من خلال تقييم مستمر يدعم تحسين الأداء وتيسير الإجراءات.

3. **تحديد الإطار التنظيمي** للرعاية البديلة واحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية.

4. **وضع معايير موحدة وواضحة** للممارسات المثلى في مجال الرعاية البديلة لجميع مقدمي خدمات الرعاية والحماية للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية.

5. **وضع آليات فعالة** لتقييم ومراقبة أداء نظام الاحتضان الأسري والرعاية البديلة للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية.

6. **دعم المختصين والقائمين على تنفيذ سياسات** وإجراءات الاحتضان والرعاية البديلة لفاقدي الرعاية الاجتماعية.

7. **تعزيز التنسيق بين الجهات المعنية** بإجراءات الاحتضان لتحقيق أفضل النتائج للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية لضمان تقديم خدمات شاملة وفعالة.

8. **تشجيع البحث والتطوير** في أُطر الاحتضان الأسري والرعاية البديلة لتحسين السياسات والممارسات.

9. **توعية المجتمع بالاحتضان** ومقومات نجاحه لدعم اتجاهات المجتمع نحو الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية.

10. **إثراء المكتبة الاجتماعية** بأدلة متخصصة في أحد الخدمات الاجتماعية والإنسانية الأكثر حساسية والتي لا مازالت تحتاج لمساهمة في طرح أدلة سياسات محدثة لدعم القائمين على الرعاية البديلة والاحتضان للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية.

ثانياً: حقوق الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية في قانون الطفل الإماراتي

- الحق في الحماية
- الحقوق التعليمية
- الحقوق الثقافية
- الحقوق الصحية
- الحقوق الاجتماعية
- الحقوق الأسرية

حقي

- أن أنتسب لوالدي.
- في شهادة ميلاد.
- في جنسية وطن.
- في اسم أفتخر به.
- أن تحافظ دولتي على صحتي.
- أن يُمنع تحريضي على الكراهية والعنف بكافة أشكاله.
- أن تسعى دولتي دائماً لتوفير معيشة ملائمة لي تساعدني على النمو بدنياً واجتماعياً ونفسياً وعقلياً.
- أن لم تكن لي عائلة تحتضني وترعاني أن أحظى برعاية أسرة بديلة ذات سيرة وسلوك حسن، تتعهد بتربيتي تربية صالحة، وتهتم بتعليمي وصحتي وحمايتي، أو من خلال مؤسسات الرعاية الاجتماعية.
- حمايتي من أي مواد معروضه غير ملائمة سواء مرئية أو مسموعة أو مطبوعة أو إلكترونية.
- الحماية بمنع تعريضي للتعذيب أو الإعتداء لحماية مشاعري وصحتي البدنية والنفسية.
- ضمان ذهابي للمدرسة باستمرار دون إنقطاع.
- الحماية من سوء معاملتي، وتعريضي للإهمال أو الخطف أو التسول.
- الحماية بمنع تركي وحيداً دون رعاية، ومنع تعريض سلامتي للخطر بأي شكل من الأشكال.
- أن مدرستي آمنة وخالية من التنمر.
- أن أحصل على رعاية ومتابعة صحية.
- أن أحصل على حقي في الحضانة والنفقة.
- أن أتواصل مع أسرتي مباشرة.
- أن أعيش آمن في أسرة متحابة.

ثالثاً: الجوانب والآثار الإيجابية لاحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية

إن موضوع احتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية يعتبر من القضايا الإنسانية والاجتماعية الهامة التي تستحق المناقشة والعمل على تطويرها وتناولها بالتحليل وطرح الرؤى المتبادلة نحو سبل الارتقاء بها، حيث أن الاحتضان ونظم الرعاية البديلة والأسر البديلة لا تساهم فقط في تحسين حياة هؤلاء الأطفال بل يحمل أيضاً آثاره الإيجابية على المجتمع ككل بحاضره ومستقبله، ومن أبرز الجوانب والآثار الإيجابية للاحتضان للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية مايلي:

الجوانب والآثار الإيجابية لاحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية

1. تعزيز التكافل الاجتماعي.
2. حفظ الأمن الاجتماعي.
3. تخفيف الضغط على أنظمة الرعاية الاجتماعية.
4. تحسين حياة الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية.
5. تعزيز الشعور بالإنتماء.
6. إشباع غريزة الأمومة والأبوة لمحروميها.
7. بناء شخصية الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية.
8. إشباع غريزة الأمومة والأبوة لمحروميها.
9. الاستثمار البشري.
10. المساهمة في التوازن الاجتماعي.
11. حق الطفل في بيئة أسرية مستقرة.

- **تعزيز التكافل الاجتماعي:**

حثنا الإسلام الحنيف على احتضان أو كفالة الأطفال فمن يكفل طفلاً من مجهولي النسب فإنه يدخل في الأجر المترتب على كفالة اليتيم؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: (أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئاً)، كما لفت الإسلام إلى أن الإحسان إلى اليتيم وكفالته والعناية به من شعب الإيمان، قال تعالى: (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ) البقرة/ 177.

- **حفظ الأمن الاجتماعي:**

ترك هؤلاء الأطفال من فاقدي الرعاية الاجتماعية لمصيرهم المجهول قد يُوجد جيل من الأطفال الناقمين على المجتمع والكارهين لاستقراره، مكتسبين للعديد من السلوكيات المنحرفة، تلك الحزمة من الظروف من المؤكد أنها ستوجد قنبلة مجتمعية موقوتة ربما تعيث في المجتمع فساداً وتهدد أمنه، لذا وبعيداً عن الاعتبارات الإنسانية العديدة الأخرى فأن الرعاية الاجتماعية بالدور ووجود الاحتضان الأسري كليهما له أهمية كبيرة في حماية المجتمع من تلك المهددات المستقبلية لأمنه الاجتماعي، وكذلك حماية الطفل نفسه من الوقوع في هذا المصير الذي ربما يكرره هذا الطفل عندما يكبر في إنجاب أطفال متروكين أو بدون رعاية والدية أو فاقدي النسب للأب غير المسئول عن ما أقترفه في حق طفل آخر، لتستمر دائرة التهديد المجتمعي في ظل أن الأمن الاجتماعي هو سلعة غالية للغاية يجدر الاهتمام بها ومواجهة كافة مهدداتها، بالإضافة للمسئولية الإنسانية والاجتماعية لحماية الأطفال فاقدي الرعاية وتوفير سبل الرعاية البديلة القادرة على رعاية وتنشئة هؤلاء الأطفال كأفراد صالحين في المجتمع.

- **تخفيف الضغط على أنظمة الرعاية الاجتماعية:**

مع وجود عدد كبير من الوافدين في المجتمع الإماراتي وتنوع الثقافات في التعامل مع مفاهيم الأسرة واختلاف طبيعة العلاقات الخاصة لتلك الثقافات الوافدة، ومدى إعطاء أولوية لرعاية الأبناء ومسئولياتهم، فإن الأطفال المتخلى عنهم أو مجهولي النسب تزداد أعدادهم، وبالتبعية تزداد أعداد الأطفال في دور الرعاية نتيجة غياب الأسر قادرة على رعاية قطاع من الأطفال مما يصنفون كونهم فاقدي الرعاية الاجتماعية، لذا فأن التخفيف عن أنظمة الرعاية الاجتماعية للأطفال يكون من خلال تشجيع احتضان الأطفال ذوي الأبوين المجهولين أو المتخلى عنهم أو أي أطفال غير مصحوبين برعاية شخص بالغ مسئول عن تربيتهم ورعايتهم الآمنة، حيث ان تخفيف الضغط في مد مظلة خدمات الرعاية والإيواء من على كاهل دور الرعاية يسمح لها بتوجيه الموارد نحو الأطفال الأكثر احتياجاً والذين يفتقرون لفرص رعاية بديلة بأي من صورها، وهو ما يحافظ موارد مؤسسات ودور رعاية الأطفال ويمكنها من الحفاظ على جودة نظم الرعاية الاجتماعية المؤسسية واستمرار قدرتها على الاستيعاب وتقديم الرعاية الاجتماعية الكفؤة.

- **تحسين حياة الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية:**

الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية غالباً ما يعيشون في ظروف صعبة والتعرض لمخاطر ومهددات متعددة، حيث يفتقرون إلى الرعاية الأسرية والدعم النفسي والاهتمام الأبوي، لذا فأنه من خلال الاحتضان يحصل هؤلاء الأطفال على فرصة لحياة جديدة وبديلة يغلفها الاستقرار في ظل بيئة أسرية سليمة، مما يسهم في تطوير ونمو هؤلاء الأطفال بدنياً ونفسياً واجتماعياً، وهي من الأهداف الرئيسية للدولة ومؤسساتها الاجتماعية على المستويين الاتحادي والمحلي، في إطار سعيها الدائم والحثيث نحو تحسين الحياة وجودتها لكافة الفئات المجتمعية وعلى رأسها الأطفال بصفة عامة، وخصوصاً الأطفال من فاقدي الرعاية الاجتماعية.

- **تعزيز الشعور بالانتماء:**

يعتبر الاحتضان فرصة لدعم وتكوين الشعور بالانتماء والأمان لدى الأطفال من فاقدي الرعاية الاجتماعية، من خلال منحهم فرصة للحياة الطبيعية في كنف أسرة بديلة، مما يعتبر خطوة هامة في بناء هويتهم وتقديرهم لذاتهم. حيث أن احتضان أسرة لطفل تمنحه فرصة لبناء علاقات عاطفية وثيقة، مما يزيد من استقراره النفسي، ويعزز لدى هؤلاء الأطفال من فاقدي الرعاية الاجتماعية الشعور بالإنتماء والامتنان لهذا المجتمع، ويدعم التلاحم الاجتماعي بين كافة فئات المجتمع سواء من أصحاب الأيادي البيضاء من الأسر الحاضنة أو لدى أطفال تم انتشالهم من مستقبل محفوف بالمخاطر ليصبحوا آمنين مطمئنين في مجتمع يغلفه التسامح والتساند والتكافل الرائع.

- **إشباع غريزة الأمومة والأبوة لمحروميها:**

ذلك للزوجين الذين لم يرزقهما الله الأبناء لتمكنا من إشباع غريزة الأمومة والأبوة لديهما، حيث أكد خبراء في علم النفس أن الاحتضان العائلي يرسخ ثقافة الرُّحَماء، ويحقق السعادة للأسرة الحاضنة، ويلعب دوراً مهماً في التماسك والترابط والبناء النفسي السليم سواء لأفراد الأسرة الحاضنة أو على الطفل المحتضن، كما أن الاحتضان له أهمية بالغة في غرس قيم التسامح في نفوس أفراد الأسرة الحاضنة، ويحقق حلم كثير من الأزواج الذين لم يحظوا بنعمة الإنجاب أو النساء اللواتي لم تتح لهن فرص الزواج، وكذلك يحقق السعادة للأسر الإماراتية الراغبة في فعل الخير وبناء مجتمع متماسك، خاصة في ظل تحري الدقة في اختيار الأسر المهيئة للاحتضان الناجح، وهو ما يعطي أهمية للتأكيد على قياس درجة الاستعداد النفسي للأسرة الراغبة في الاحتضان لضمان تحقق فلسفة الاحتضان لصالح كلا الطرفين.

- **بناء شخصية الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية:**

إن السنوات الأولى من حياة الطفل هي الأساس الذي تبنى عليه شخصيته في المستقبل، فالرعاية التي تحيط بها الأسرة الطفل هي السند الأكبر لنموه واكتمال كل وظائفه النفسية والجسمية والعقلية، فمن خلال الأسرة يحصل الطفل على أهم احتياجاته النفسية وهي الشعور بالحب والأمان وبأنه مقبول ومرغوب فيه، ولكي يتمتع الطفل بصحة نفسية وعقلية سليمة وشخصية سوية متزنة فإنه من الضروري بناء علاقة مستمرة مليئة بالدفء والألفة من خلال الرعاية، فهي الأساس في تشكيل الشخصية السليمة والعقل الواعي، بالإضافة أن بيئة الاحتضان الآمنة تدعم فرص النمو النفسي والاجتماعي لدى الطفل، وتهيئة لأدواره الحياتية المستقبلية بدءاً من فرص التعلم الإيجابي، وتطور مهاراته ومعارفه وإدراكه الصحيح لذاته وحياته والذي يتحقق عند توعية الأسر الحاضنة بضرورة اتباع الطرق المثلى في المصارحة والتعامل الداعم للثقة المتبادلة مع الطفل المحتضن.

- **الاستثمار البشري:**

الأسر لها دور كبير في استقرار المجتمع لأنها نواته ومكوناته، خاصة في تحملها لمسئولياتها الطبيعية في تنشئة أبناءها ليكونوا أفراد صالحين، بالإضافة للمتوقع له إذا قامت بعض من تلك الأسر بواجبها نحو الأطفال الأيتام وفاقدي الرعاية الاجتماعية باحتضانهم بما يسد حاجة هذه الفئة من الأطفال، كون أن أي مجتمع يخلو من هذه المهمة الأسرية الاجتماعية والإنسانية هو مجتمع متفكك، واحتضان تلك الفئة هو استثمار بشري إذا أحسن رعايتهم صاروا جزءاً من ثروات المجتمع ورصيده للمستقبل.

- **المساهمة في التوازن الاجتماعي:**

للأطفال المحتضنون حق المشاركة في المجتمع بشكل إيجابي والحصول على فرص تعليمية وتأهيلية في الحياة العملية، بما يسهم في بناء مجتمع أكثر توازناً وعدلاً، حيث يكون لكل طفل الحق في أن ينال الفرصة لتحقيق إمكاناته والتعبير عن ذاته، والاحتضان يمثل بيئة طبيعية لتنشئة طفل مساهم وإيجابي في المجتمع مما يجعله قادر على إحداث التوازن المجتمعي كماً وكيفاً.

- **حق الطفل في بيئة أسرية مستقرة:**

يتعرض الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية في كثير من الأحيان لمواقف صعبة خاصة في دور الأيتام أو دور الرعاية الاجتماعية نظراً لوجود مجموعات من الأطفال يعانون من مشكلات وعوارض نفسية واجتماعية مصاحبة لظروفهم ونواقصهم، وهو ما قد يؤثر في تفاعلاتهم وتشكيل السلوك الجمعي في دور الرعاية الاجتماعية أو دور الإيواء التي تشمل تجمعات من تلك الفئة من الأطفال، ليكون الاحتضان طوق نجاة يوفر لهؤلاء الأطفال فرصة للعيش في بيئة أسرية طبيعية مستقرة وآمنة، مما يعزز من نموهم العاطفي والنفسي. حيث أن البيئة العائلية تمنحهم الشعور بالانتماء والاستقرار الذي يحتاجونه للنمو ويمنحهم حق العيش الكريم في كنف أسرة وبيئة طبيعية بديلة.

- **تعزيز القيم الإنسانية:**

يمثل احتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية تجسيداً لقيم المحبة والإحسان والتعاطف، عندما يختار الأفراد وعائلاتهم حضانة هؤلاء الأطفال، فإنهم يرسلون رسالة قوية حول أهمية العناية بضعاف المجتمع، ويرسخون لقيم نبيلة في التكافل الإنساني والرحمة وحماية الضعفاء، مما يساعد على تعزيز قيم التضامن الإنساني والتعاطف والرحمة والتماسك لدى الأجيال القادمة.

رابعاً: الفئات المدرجة في تصنيف الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية

الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية هو من يكون أقل من 18 عام الموجود في الدولة (في إمارة الشارقة أو المُحال إليها) وبحاجة للرعاية الاجتماعية لكونه محروماً منها لأي سبب وفقاً لما هو منصوص عليه في القوانين المنظمة بشأن الرعاية الاجتماعية، لأي من الفئات التالية:

1. مجهول الأبوين (مجهول النسب الذي يُعثر عليه في الدولة لوالدين مجهولين).

2. المولود لأم معلومة ولم يثبت نسبه لأبيه قانوناً.

3. الطفل المحروم من وجود عائل أو قائم بالرعاية بسبب يكون العائل للطفل ممن يعانون مما يلي:
أ. من أصابه المرض العقلي أو النفسي أو الجسمي المستعصي أو المرض المُعدي أو المحجور عليه صحياً.
ب. نقصان الأهلية أو فقدانها.
ج. الإنحراف بإدمان المخدرات أو المغيبات والمؤثرات العقلية.
د. الهجر أو التخلي عن الطفل المُعال دون وجود بديل.
هـ. الخلافات أو النزاعات الأسرية المستعصي حلها ولا يستقيم تعايش الطفل معها.

4. الطفل المعنف أو المساء إليه بأي نوع من أنواع الإساءة الجسدية أو الجنسية أو النفسية أو العاطفية أو المعنوية أو الإهمال أو الإبتزاز الإلكتروني أو العاطفي أو الاستغلال أو التنمر أو فقد الحماية أو التعرض للخطر الشديد أو المحدق.

5. أي فئة أخرى من الأطفال تراها اللجنة المختصة وتقدر استحقاقها.

خامساً: الإبلاغ عن الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية

هناك مجموعة من طرق الإبلاغ عن الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية طبقاً لظروف كل فئة من الأطفال وذلك على النحو التالي:

1. الطفل مجهول النسب:

أ. على كل من يعثر على طفل فاقد للرعاية الاجتماعية أو لديه دلائل كافية تدعو للاشتباه أو لديه معلومات عن ذلك أن يُبلغ عنه دون المساس به إذا كان حديث الولادة، أما إذا كان طفل تخطى سن الرضاعة فيمكن إبلاغ الشرطة أو تسليمه لمركز الشرطة أو جهات الحماية المعنية.

ب. على مركز الشرطة إثبات الواقعة واتخاذ الإجراءات المطلوبة للمحافظة على صحة الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية وسلامته وإحالة الأمر للنيابة لإصدار قرارها المناسب بشأنه والمتعلقات الخاصة به.

ت. تتولى الدائرة أو الجهة المعنية بحماية الطفل اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة للمحافظة على حقوق الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية وحصر ما له وما عليه من التزامات خلال (30) يومًا من تاريخ علمها بوجود حالة فاقد للرعاية الاجتماعية.

2. الطفل معلوم الأم:

أ. التقدم ببلاغ لخط نجدة الطفل التابع للدائرة (800700) أو أي من الجهات المعنية.

ب. يتم اتخاذ الإجراءات للاستدلال عن الأم ودراسة إمكانية بقاءه معها أو الإحالة إلى جهات أخرى طبقاً لظروف الطفل وبيئة معيشته.

سادساً: أوجه الرعاية المقدمة للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية

تتمثل أوجه الرعاية المقدمة للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية فيما يلي:

1. الإيواء في دور الرعاية الاجتماعية.
2. الإيداع لدى أسرة حاضنة.
3. التمثيل القانوني.
4. الوصاية.
5. إدارة الأموال في الحدود التي تقرّها التشريعات السارية.
6. تأمين الحقوق المقررة في التشريعات السارية.
7. التأهيل والتمكين لتنمية المهارات والقدرات.
8. تقديم الدعم اللازم لتحقيق بيئة احتضان آمنة وإيجابية.
9. المتابعة المستدامة له في بيئة معيشته للتأكد من حصوله على كافة حقوقه.
10. تأمين ظروف الحياة الكريمة وتحقق ظروف النمو السليم والتنشئة القويمة لكافة جوانب حياة الطفل.

سابعاً: إيواء الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية

أ. شروط إيواء طفل فاقد الرعاية الاجتماعية:

1. يتم بقرار من اللجنة أو النيابة أو المحكمة أو بإحالة من مركز الشرطة إيواء الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية في دور الرعاية التي تتولى رعايته في الحالات الآتية:
   - التشرد وفقدان المأوى.
   - التيه والضياع وعدم التعرف على ذويه.
   - عدم وجود العائل أو القائم بالرعاية وحاجة الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية لمن يقوم بشؤونه.
   - الخوف على حياته أو سلامته.
   - التأكد من أن الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية خالياً من الأمراض السارية، على أن يثبت ذلك بموجب شهادة طبية صادرة عن المنشأة الصحية قبل إيواءه أو إعادة دمجه.

2. تقوم الدور الاجتماعية بإيواء الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية مؤقتاً لحين تسليمه لأسرة بديلة أو إعادة دمجه في أسرته إن أمكن سواء كانت طبيعية أو حاضنة.

3. حيث يتم الإيواء للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية وفقاً للشروط التالية:
   - أن يكون محالاً من جهة رسمية في دولة الإمارات العربية المتحدة.
   - أن يكون من مواطني إمارة الشارقة أو معثوراً عليه في إمارة الشارقة فيما يخص إجراءات الإيواء المحلية للشارقة.

- أن يثبت البحث الاجتماعي حاجته للإيواء وفقدانه للرعاية الاجتماعية أو حاجته للحماية.
- ألا يكون له عائل مقتدر يتكفل برعايته و حمايته.
- أن يكون في الفئة العمرية المحددة في دار الرعاية الاجتماعية للأطفال.
- أن يكون الطفل خالٍ من الأمراض السارية والمعدية.
- للجنة إعفاء بعض الحالات من شرط أو أكثر من شروط القبول المذكورة أعلاه.

ب. إجراءات إيواء طفل فاقد الرعاية الاجتماعية:

الإجراءات الإدارية:

1. استلام الأوراق الثبوتية أو أي مستند بديل.
2. فتح ملف.
3. تحرير استمارة تسجيل (طلب إيواء).
4. عمل دراسة حالة اجتماعية لمعرفة ظروف فقدانه للرعاية الاجتماعية.
5. محضر استلام و تسليم لنزيل الدور.
6. تحرير قرار انتساب.
7. تقرير قرار إنهاء علاقة.
8. إجراء فحص طبي للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية للتأكد من سلامته وتقييم حالته الصحية العامة.

الإجراءات الاجتماعية:

1. إجراء البحث والتحري لجمع معلومات عن أسرة وأقارب للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية، والتواصل مع من له صلة قرابة للتعرف على شجرة العائلة من طرف الأب والأم أو الأبناء أو الأخوة (إن وجد).
2. عرض حالة الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية المعثور عليه على اللجنة لتقرير الإجراءات المتخذة في ضوء فرص الحماية والرعاية الأسرية المتاحة له.
3. تقييم مدى توفر الحماية والرعاية الأسرية للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية: في حالة توافر رعاية أسرية في أسرته الطبيعية أو في رعاية أحد الأقارب أو لدى أسرة بديلة (غير ذي صلة قرابة أو نسب بفاقد الرعاية الاجتماعية)، حيث يتم تقييم مدى الحماية المتوفرة والاهتمام والرعاية المطلوبين، وبناءً على توافر تقييم إيجابي لمعايير الحماية والرعاية المنصوص عليها يتم إتخاذ أحد التدابير وفقاً لظروف وخصوصية الحالة، وبما يكفل الحماية التامة لفاقد الرعاية الاجتماعية، وتكون تلك التدابير المتخذة على النحو التالي:

- إبقاء فاقد الرعاية الاجتماعية في الأسرة سواء (الأسرة الطبيعية، أسرة أحد الأقارب، الأسرة البديلة من غير ذي صلة بفاقد الرعاية الاجتماعية).
- في حال تسليم فاقد الرعاية الاجتماعية لأسرة بديلة من الأقارب يكون ذلك وفقاً لترتيب صلة القرابة المنصوص عليها في الفقرة (البند عاشراً من الدليل الحالي) ويمكن التخطي للترتيب التالي في درجة القرابة طبقاً لمعايير جاهزية الأسرة لإستقبال ورعاية الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية.
- يتم إيواء الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية في أحدى دور الرعاية الملائمة له ووفق حالته (الصحية والنفسية والعمرية) وذلك في حال عدم الوصول لأي من أفراد الأسرة الطبيعية أو الأقارب، أو الوصول لأي منهم في ظل عدم إمكانية ظروف الاحتضان طبقاً لمعايير الحماية والرعاية المطلوبين، وكذلك في حالة عدم وجود أسرة طالبة للإحتضان من غير ذي صلة بفاقد الرعاية الاجتماعية.

4. في حالة الظروف الطارئة لعدم توافر رعاية أسرية للطفل (مشرد، تم التخلي عنه، تائه، هارب من الأسرة، ... إلخ) يتم إتخاذ إجراءات تدبير إيداع في أحدى دور الإيواء والرعاية لحين التعرف على أنسب ظروف الرعاية لتسليمه سواء (لأسرته الطبيعية، أو أحد الأقارب وفقاً لترتيب صلة القرابة السابق الإشارة إليه، أو أسرة بديلة غير ذي صلة).

ثامناً: شروط إنهاء علاقة الأطفال في دور الرعاية الاجتماعية

أ. حالات إنهاء العلاقة للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية في دور الرعاية الاجتماعية:

حيث تنتهي علاقة المنتسب بالدار في الحالات الآتية:

- تسليم الطفل إلى أسرته الحقيقة أو أسرة بديلة.
- إذا تقدمت أسرته لطلب لإعادته إليها واقترن ذلك بموافقته.
- إذا تقدمت جهة الإحالة بطلب استلامه وإنتهاء مدة إيواءه.
- إذا صدر حكم قضائي ينهي علاقته بالدار.
- بلوغ الطفل الذكر لسن (18) عام، والأنثى حتى الزواج.
- الوفاة.

ب. في حال تسليم الطفل للأهل:

- توقيع الأهل على تعهد بحسن المعاملة والمراعاة والمتابعة من قبل إدارات أخرى في الدائرة.
- تسليم ذوي الطفل جميع المتعلقات الموجودة في الدائرة والتي تخص النزيل.

ت. في حال تسليم الطفل إلى أسر حاضنة:

- تسليم الأسر الحاضنة الأطفال المحتضنين مع التوقيع على اتفاقية الاحتضان بكامل شروطها و بنودها، بعد مراجعة كافة معايير الاحتضان المطبقة للتأكد من كفاءة الأسرة وقدرتها ومعايير تحقق الاحتضان الناجح.

ث. في حال الوفاة:

- القيام بالإجراءات القانونية حسب المعمول به في حالات الوفاة.
- إخطار ذوي العلاقة في حالات الوفاة لمعرفة إذا كان هناك ورثة أو قوامة أو وصاية أو تمثيل قانوني.
- حصر التركة من أموال منقولة وعقارات ومتعلقات عينية للمتوفي وتسليمها للمحكمة الشرعية بالإمارة لإجراء اللازم بشأنها.

تاسعاً: شروط الأسرة الحاضنة والرعاية البديلة

1. يشترط في الأسرة الحاضنة مايلي:

أ. أن تكون أسرة مسلمة أو متحدة في الدين مع فاقد الرعاية الاجتماعية.

ب. إذا كان مقدم طلب الاحتضان امرأة تحمل جنسية الدولة مسلمة غير متزوجة أو مطلقة أو أرملة أو غاب عنها زوجها، على ألا يقل سنها عن (30) ثلاثين سنة ميلادية ولا يزيد على (50) خمسين سنة ميلادية، وتسري عليها الأحكام التي تسري على الأسرة الحاضنة، وذلك وفقًا للضوابط المحددة وقرار اللجنة ومعايير مطابقة شروط الاحتضان المقننة.

ج. إثبات القدرة المالية على الاحتضان، والقدرة على القيام بشؤون فاقد الرعاية الاجتماعية المحتضن وتلبية احتياجاته.

د. ألا يكون قد سبق الحكم على أي من الزوجين في أي جريمة من الجرائم المُخلة بالشرف أو الأمانة أو العنف وإن رُد إليه/ا اعتباره/ا ما لم تكن الحاضنة هى الأم المعلومة حينذ تنظر اللجنة في الأمر وتقدير الموقف بما يضمن سلامة وأمن المحضون.

هـ. خلو الزوجين من الأمراض السارية أو النفسية أو الإضطرابات العقلية التي قد تؤثر على صحة المحضون وسلامته، على أن يثبت ذلك بموجب تقارير طبية صادرة عن منشأة صحية رسمية.

و. أن تتعهد الأسرة بحُسن معاملة فاقد الرعاية الاجتماعية والاهتمام بصحته وتعليمه وتنشئته السليمة وحمايته وضمان حقوقه.

ز. أن يُراعى شرط إرضاع الصغير مجهول الأبوين _ إن وجد.

ح. اجتياز برامج التأهيل التي تعدها الدائرة للأسرة المقبلة على الاحتضان، ووفقاً للإجراءات التي تنص عليها اللائحة التنفيذية للقانون.

ط. أن تتمتع الأسرة بالاستقرار الأسري المثبت بالتقرير الاجتماعي.

ي. ألا يكون قد سبق للأسرة أنها قد تعرضت لسحب طفل محتضن لديها من قبل لأسباب تتعلق بخرق الإلتزامات نحو الطفل المحتضن أو إجراءات المتابعة أو أي مخالفة أخرى.

ك. في حالة ما إذا كانت الأسرة الحاضنة تعيش في سكن عائلي مشترك يجدر على الاختصاصي التعرف على التاريخ الجنائي لأفراد العائلة المشاركين في السكن فيما يتعلق بسبق إتهام أي منهم بأي اتهامات تتعلق بالإعتداء على أطفال أو الإساءة لهم بحكم جزائي نهائي.

2. يخول للجنة سلطة إدراج ما تراه من شروط إضافية أو الاستثناء في أي من الشروط المذكورة بما تراه لمصلحة فاقد الرعاية الاجتماعية وبما لا يتعارض مع أحكام القانون.

عاشراً: ترتيب أولوية تسليم طفل فاقد الرعاية الاجتماعية لأقاربه

الشروط الخاصة بإحتضان الأسر للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية (طارئة ومؤقتة، دائمة):

1. ألا يكون المعتدي طرفاً في نزاع على الحضانة.
2. أن يكون التسليم وفق لأولوية الترتيب للقرابة على النحو التالي، ويمكن تخطي صلة القرابة للتالي في الترتيب في حال عدم استيفاء شروط الاحتضان:

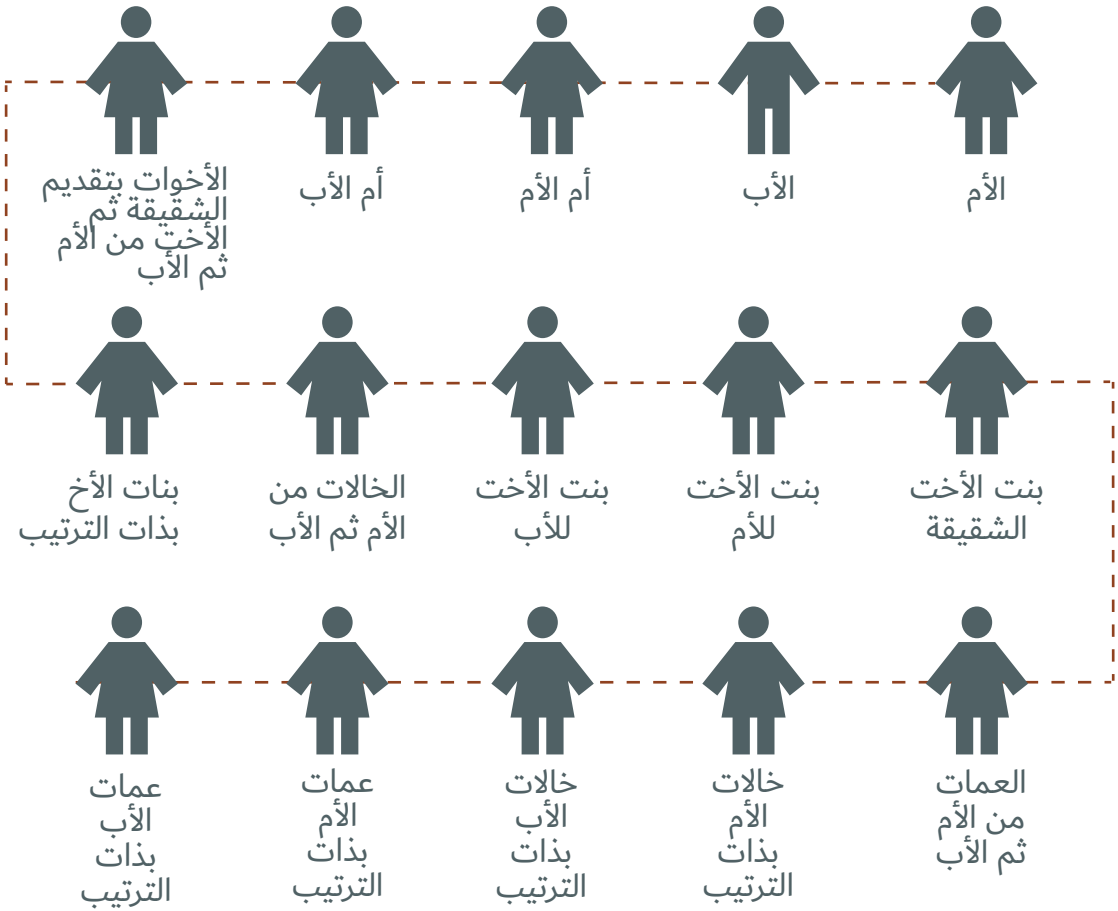

حادي عشر: إجراءات طلب احتضان طفل في الأسرة الحاضنة

1. تتقدم الأسرة الراغبة بالاحتضان للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية بطلب احتضان من خلال التقديم في موقع الالكتروني للدائرة (https://sssd.shj.ae) وفق ما تنص عليه اللائحة التنفيذية للقانون رعاية فاقدي الرعاية الاجتماعية، حيث يكون مرفقاً بالطلب المستندات التالية:
   - الأوراق الثبوتية (جواز السفر – خلاصة القيد – الهوية).
   - صورة شخصية.
   - عقد الزواج.

2. بعد التحقق من البيانات يتم إعداد إفادة موجهة للطب الوقائي لإصدار شهادة خلو طالبي الاحتضان من الأمراض المعدية، وإفادة موجهة لمستشفى نفسي عن الأسرة المتقدمة لطلب الاحتضان لتقرير الحالة النفسية والعقلية للزوجة والزوج (إن وجد).

3. تطبيق مصفوفة معايير شروط الاحتضان (مرفق رقم 1).

4. إجراء دراسة حالة اجتماعية لوضع الأسرة المرشحة للاحتضان من قبل الاختصاصي الاجتماعي (مرفق رقم 2) وإبداء التوصيات حول الوضع الحالي للأسرة ومدى توافق وضعهم الاجتماعي والاقتصادي لتحقق شروط الاحتضان.

5. رفع الطلب للجنة المسئولة على أن يكون مرفقاً به دراسة الحالة بشأن طلب الاحتضان لتقرير وإعطاء الرأي بموقف طلب الاحتضان بأي من (موافقة أو إعادة الدراسة أو رفض).

- في حال الحصول على (موافقة) فتندرج تلك الأسرة ضمن الأسر الحاصلة على الموافقة كأسرة بديلة وتكون الموافقة سارية لمدة عام لإمكانية إتمام الاحتضان خلال هذا العام من تاريخ الموافقة طبقاً لترتيب الأسرة المتقدمة في قوائم الموافقة، وفي حالة عدم إتمام الاحتضان خلال عام من تاريخ الموافقة السابقة يتم إعادة الدراسة لوضع الأسرة وإعادة العرض على اللجنة مرة آخرى من جديد.
- في حال حصول الأسرة على قرار (بإعادة الدراسة) فيتم إعادة تحويل الطلب للاختصاصي الاجتماعي للإجابة عن استفسارات اللجنة وإعادة رفع الطلب للجنة مرة أخرى عن وضع الأسرة الحالي اجتماعياً واقتصادياً وصحياً.
- في حال حصول الأسرة على (رفض) يتم إبلاغ مقدم الطلب بقرار اللجنة وإغلاق الملف الكتروني.

ثاني عشر: إجراءات تسليم طفل لأسرة حاصلة على موافقة احتضان من دار الإيواء

1. تنسيب الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية لأسرة بديلة:

أ. تكون الأولوية لتنسيب الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية لأسرة أحد من الأقارب طبقاً للترتيب الوارد في البند (عاشراً) من الدليل الحالي.

ب. في حال عدم وجود أقارب فيتم التنسيب على النحو الآتي:

- في حالة الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية فيتم تطبيق معايير التسليم لأسرة حاصلة على الموافقة وفق عمر الحاضنة وحالتها الاجتماعية وأقدمية الموافقة على الطلب.
- يكون التنسيب للحاضنة طبقاً لعدة تفضيلات طبقاً لعمر الحاضنة وكذلك عمر الطفل المحضن وجنسه، وذلك على النحو التالي:

تاريخ الموافقة / رقم القرار	عمر الحاضنة	جنس الطفل المقترح حسب الحالة الاجتماعية للحاضنة			عمر الطفل المقترح
		متزوجة	مطلقة	أرملة	
الترتيب حسب الأقدمية	أقل من 40 عام	ولد / بنت	ولد / بنت	ولد / بنت	أقل من 3 سنوات
	من 40-49 عام	ولد / بنت	بنت	بنت	من 3-7 سنوات
	50 عام فأكثر	ولد / بنت	بنت	بنت	7 سنوات فأكثر

2. ترشيح الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية للأسرة الحاصلة على موافقة:

- يتم ترشيح عدد من فاقدي الرعاية الاجتماعية للأسر الراغبه في الاحتضان الحاصلة على الموافقة من اللجنة بحد أقصى 3 مرات مختلفة.
- عند الرفض للمرشح للاحتضان للمرة الثالثة يرفع الطلب للجنة لاتخاذ قرار شطب طلب الاحتضان لتلك الأسرة.
- عند القبول في أي من المرات الثلاث لترشيح فاقد الرعاية الاجتماعية يتم رفع طلب تسليم فاقد الرعاية الاجتماعية للجنة لإصدار قرار موافقة بترشيح الأسرة الحاضنة.

- في حالة رفض الأسرة الراغبة في الاحتضان للفئة العمرية للطفل المقترح عليها للاحتضان يُعاد رفع الطلب إلى اللجنة للبت في الطلب وإقرار ما يحقق المصلحة الفُضلى للطفل المرشح للاحتضان مع النظر في اعتبارات متطلبات الأسرة المتقدمة للاحتضان بما لا يتعارض مع مصلحة الطفل الفضلى.

ثالث عشر: إجراءات التهيئة والدمج ومتابعة الإحتضان لطفل فاقد الرعاية الاجتماعية

1. يتم تسليم الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية إلى الأسرة البديلة بشكل تدريجي على مدار (5) أسابيع على النحو التالي:

أ. السماح للأسرة باللقاء مع الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية في دار الرعاية من (1 إلى 3) مرات وبما لا يقل عن 45 دقيقة لكل مرة خلال الأسبوع بهدف التهيئة للدمج مع الأسرة وبناء أواصر من التقارب بين الطفل المحتضن مع الأسرة الحاضنة.

ب. السماح للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية بزيارة منزلية للأسرة الحاضنة من (1 إلى 3) مرات لمدة ساعتين في كل مرة خلال الأسبوعين التاليين وذلك برفقة الاختصاصي الاجتماعي أو مشرف الدار المسئول عن الطفل.

ج. المرحلة الثالثة تكون للتهيئة من خلال السماح للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية بالمبيت في عطلة نهاية الأسبوع مرتين على مدى أسبوعين.

د. التسليم النهائي للطفل إلى الأسرة الحاضنة، وتوقيع اتفاقية الاحتضان الأسري (مرفق رقم 3)، وإقرار التعهد بإلتزامات الأسرة الحاضنة (مرفق رقم 4)، وكذلك إتفاقية تسليم طفل لأسر بديلة (مرفق رقم 5)، ويتم ذلك في إطار احتفالي لبعث الإطمئنان على حالة الطفل النفسية.

2. القيام بالمتابعة الدورية التي تبدأ من تسليم الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية للاطمئنان على الحالة النفسية والصحية للطفل، والتأكد من سلامة دمج الطفل المحتضن مع الأسرة الحاضنة وفقاً لنموذج المتابعات التالي:

أ. المتابعة المكثفة (مرة كل أسبوعين لمدة شهرين من تاريخ تسليم الطفل).

ب. المتابعة العادية (مرة واحدة شهرياً لمدة 6 أشهر من تاريخ إنتهاء المتابعة المكثفة).

ج. المتابعة الدورية (مرة كل ثلاثة أشهر) بشكل مستدام تبدأ بعد ثلاثة أشهر من تاريخ آخر متابعة عادية للطفل المحتضن.

3. بعد الانتهاء من المتابعة المكثفة والعادية للطفل على مدار (8 أشهر) يتم الآتي:

أ. رفع طلب للجنة لتثبيت احتضان الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية.

ب. بعد صدور قرار اللجنة بتثبيت الاحتضان يتم تقديم طلب إصدار شهادة رعاية للأسرة الحاضنة.

ج. متابعة عرض مستجدات وضع الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية (الاجتماعي والنفسي والصحي، وربما الوضع الأكاديمي إن كان الطفل قد وصل لمرحلة الدراسة)، وكذلك وضع الأسرة الحاضنة (اجتماعياً واقتصادياً وصحياً)، ثم يعرض كل ذلك على اللجنة كل عام في ذات تاريخ تثبيت احتضان الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية.

رابع عشر: أوجه دعم الأسرة الحاضنة لطفل

تكون الجهة المسئولة عن تنظيم عملية الاحتضان للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية بالتنسيق مع الجهات المعنية على تقديم الدعم اللازم للأسر الحاضنة وفق ما تقرره اللائحة التنفيذية وما تقدمه الجهات المعنية من خدمات متخصصة وأوجه دعم تقدم إلى الأسر الحاضنة لدعمها في نجاح عملية الاحتضان مثل:

1. تقديم الدعم الكامل في إحداث التهيئة بين طرفي الاحتضان لتحقيق تدرج ميسر في إنتقال الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية إلى الأسرة البديلة في إطار يتسق مع تحقق الدمج السليم، ومراقبة تطورات العلاقة نحو تحقق الدمج بين طرفي الاحتضان.

2. المتابعة الدورية للمحتضن ودعم الأسرة الحاضنة بالتوجيه والإرشاد اللازمين في ضوء نتائج المتابعة حول أساليب التعامل مع المحتضن في ضوء احتياجاته بما يحقق للمحتضن الاستقرار النفسي والاجتماعي.

3. دعم الأسرة الحاضنة بالتوجيه والإرشاد حال مواجهة الأسرة الحاضنة لعقبات في إخبار الطفل بواقعه الاجتماعي.

4. تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للطفل المحتضن حال تعرضه لأي مشكلات نفسية أو اجتماعية من قبل المتخصصين وبالتنسيق مع الأسرة الحاضنة.

5. تقييم وضع الطفل في حال تغير وضع الأسرة الحاضنة الاجتماعي وإقرار ما يحقق المصلحة الفضلى للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية.

6. الإشراف على إدارة أموال الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية (إن وجد) وفقاً لإشهاد الوصاية الصادرة من المحكمة.

7. التمثيل القانوني للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية بناءً على طلبه، أو بقرار من المحكمة ومباشرة وإبرام التصرفات القانونية نيابة عنه بما تقتضيه مصلحته إذا تعذر عليه ذلك، وينتهي التمثيل القانوني في حالة أن الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية قد (توفي، بلوغ سن الرُشد ما لم تقرر المحكمة استمرار التمثيل القانوني للدائرة، عودة الولاية الشرعية لأبيه أو لجده الصحيح، انتفاء أسباب أو مدة التمثيل القانوني).

8. ضمان حصول الطفل فاقد الرعاية على كافة الحقوق من الأوراق الثبوتية والتعليم والصحة والرعاية الاجتماعية الآمنة.

خامس عشر: إلتـزامات الأسرة الحاضنة لطفل فاقد للرعاية الاجتماعية

تلتزم الأسرة الحاضنة عند احتضان طفل فاقد للرعاية الاجتماعية بما يلي:

1. التوقيع على اتفاقية الاحتضان وتعهداتها.

2. توفير كافة أشكال الرعاية الاجتماعية التي من شأنها تحقق التنشئة الأسرية السليمة والتربيه الصالحة للطفل المحتضن، والاهتمام بتعليمه وحمايته ونموه في جميع مراحله العمرية. والاهتمام بصحته وتوفير كافة الخدمات الصحية الوقائية والعلاجية والتغذية السليمة.

3. الإلتزامات بحضور كافة التدريبات التأهيلية لأساليب التعامل والرعاية والتنشئة للطفل المحتضن، وإتباع كافة الإرشادات والتوجيهات اللاحقة طبقاً لأي متغيرات أو متطلبات توجب ذلك.

4. إبلاغ الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية بوضعه الاجتماعي وأسباب وظروف احتضانه وفق الأسس التي تحددها جهة الاحتضان وبالتعاون معها إذا لزم الأمر.

5. عدم نسب الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية للأسرة البديلة أو أي طرف آخر، والإلتزام بعدم تغيير بياناته الواردة بالوثائق الرسمية.

6. إيجاد روابط نسب للطفل المحتضن إن كان طفلاً رضيعاً بتوفير الرضاعة الطبيعية وإثباتها بالمحكمة وفق الإجراءات المنصوص عليها بشأن تنظيم إرضاع الأطفال المحضونين.

7. إخضاع إدارة أموال فاقد الرعاية الاجتماعية تحت إشراف الدائرة ووفقاً لإشهاد الوصاية الصادرة من المحكمة.

8. عدم مطالبة الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية بأية مبالغ أو غيرها تم إنفاقها عليه طيلة فترة الاحتضان في أي مرحلة من مراحل حياته.

9. رد الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية متى قررت اللجنة استرداده دون أن يكون للأسرة الحاضنة حق الاعتراض على ذلك.

10. إخطار جهة تنظيم الاحتضان فوراً عن كل تغيير يطرأ على الحالة الاجتماعية للأسرة الحاضنة مثل حالات الطلاق أو الوفاة أو زواج أحد الأبناء وكذلك تغيير محل الإقامة أو دخول أحد أفراد الأسرة للسجن أو تغيير مدرسة الطفل المحتضن أو مرضه أو إنقطاعه عن الدراسة (إن كان بسن التعليم) أو عمله أو أي تغيير يطرأ على ظروف الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية.

11. إبلاغ مركز الشرطة والجهة المنظمة للإحتضان في حال وفاة أو تغيب أو هروب الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية.

12. إبلاغ الجهة المنظمة للإحتضان عند رغبة الأسرة الحاضنة في السفر للخارج سواء مصطحبين للطفل المحتضن أو بدونه، وتحديد ظروف رعايته في غياب الأسرة.

13. إبلاغ الجهة المنظمة للإحتضان عن أي إساءة قد يتعرض لها فاقد الرعاية الاجتماعية على رقم 800700.

14. عدم تسليم الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية إلى أسرة أخرى ولو لفترة مؤقتة بدون موافقة الجهة المنظمة للإحتضان.

15. تقديم تقرير طبي عن الحالة الصحية للطفل المحتضن يصدر عن منشأة صحية، وذلك بناءً على طلب الجهة المنظمة للإحتضان في حال طلب ذلك.

16. تسهيل دخول اختصاصي الحماية أو الباحث الاجتماعي المختص إلى المنزل والالتقاء بالطفل المحتضن للإطلاع على أحواله والإطمئنان على حالته النفسية وتوافقه الاجتماعي وحالته الصحية الظاهرية.

17. إتاحة الرؤية لوالدي الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية أو أحدهما _إن وجد_ أو لأولاده أو أخوته أو أقاربه بصورة منتظمة وفي أجواء إيجابية تدعم الحفاظ على العلاقات الأسرية واستدامة التواصل والترابط الأسري بين الطفل المحتضن مع أسرته البيولوجية.

سادس عشر: حقوق الأسرة الحاضنة لطفل فاقد للرعاية الاجتماعية

1. تنسيب فاقد الرعاية الاجتماعية وفقاً لمعايير فاقديها (الأطفال) وفق عمر الحاضنة وحالتها الاجتماعية وأقدمية الموافقة على طلب الاحتضان لها.

2. حصول الأسرة الحاضنة على كافة أوراق الطفل المحتضن الأصلية (شهادة الميلاد، الهوية، خلاصة القيد، جواز السفر).

3. الحصول على شهادة رعاية من المحكمة.

4. تسهيل عملية الإرضاع الطبيعية للطفل الرضيع المحتضن فاقد الرعاية الاجتماعية وإثباتها في المحكمة.

5. الحصول على تدريبات تأهيلية خاصة بدمج الطفل في الأسرة وأساليب الرعاية والتنشئة السوية.

6. تقديم الدعم النفسي والاجتماعي والتربوي للأسرة الحاضنة وكذلك للطفل المحتضن طوال فترة احتضانه.

7. تقديم الدعم النفسي للأسرة الحاضنة وقت إخبار الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية بواقعه الاجتماعي، ومتابعة الطفل اللاحقة بعد إخباره بواقعه حتى يستقر نفسياً واجتماعياً ومتابعة حالته لحين تخطي صدمة المصارحة.

8. مساندة الأسرة الحاضنة وتقديم كافة أوجه الدعم أو الحماية للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية حال إبلاغ الأسرة عن تعرضه لأي من أشكال الإساءة أو العنف، وتقديم التأهيل اللاحق المناسب للطفل.

9. المتابعة الدورية للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية وتقديم التوجيه والإرشاد اللازمين للأسرة الحاضنة فيما يتعلق بتلافي أي ملاحظات تتعلق بالمحضون وكيفية التعامل معه.

10. الموافقة على طلب الأسرة الحاضنة بإيقاف احتضان الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية وفقاً لإخطار كتابي يقدم للجهة المسئولة عن تنظيم الاحتضان للموافقة عليه وموضحاً به أسباب ذلك، ليتم استلام الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية، مع مراعاة التدرج في تسليمه وفق حالته للحفاظ على سلامته النفسية إن كان يعي ذلك، وذلك وفق محضر تسليم يثبت فيه كافة متعلقاته وأوراقه الثبوتية الأصلية.

سابع عشر: مخالفة إلتزامات الأسرة الحاضنة لطفل والإجراءات المتخذة حيالها

إذا ثبت أن الأسرة الحاضنة قد أخلت أو أهملت بإلتزاماتها تجاه الطفل المحضون بما أنتج عنه خللاً أو ضرراً محدوداً سواء من الناحية (الصحية، أو الأخلاقية، أو النفسية، أو التعليمية) فعلى الجهة المسئولة عن متابعة الاحتضان القيام بما يلي:

- لفت نظر الأسرة للخلل أو الإهمال.

- في حالة تكرار الخلل أو الإهمال ذاته أو جانب آخر من الإخلال بالإلتزامات المنوطة بالأسرة يتم توجيه إنذاراً رسمياً من الجهة وتعهداً من الأسرة الحاضنة بضرورة الإلتزام بإلتزاماتها ومسئولياتها نحو الطفل المحضون.

- إذا لم تستجيب الأسرة المحتضنة بتلافي الخلل أو الإهمال أو القيام بإلتزاماته بالصورة المطلوبة يتم عرض الأمر على اللجنة لإتخاذ قرارها تجاه الأسرة الحاضنة في ضوء اللائحة التنفيذية للقانون.

- دون الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في القوانين المحلية (إمارة الشارقة) أو الاتحادية، في حال ما إذا ثبت أن الأسرة الحاضنة قد أخلت أو أهملت بإلتزاماتها ومسئولياتها نحو الطفل المحضون مما نتج عنه ضراراً جسيماً أو ذو أثر بالغ على الطفل سواء من الناحية (الصحية، أو الأخلاقية، أو النفسية، أو التعليمية)، حيث يتم تقدير جسامة الضرر وفق اللائحة التنفيذية للقانون، حيث تصدر الجهة المنظمة للاحتضان قرارها بناءً على توصية اللجنة باسترداد الطفل المحضون من الأسرة الحاضنة دون حق للأسرة الحاضنة في الإعتراض على القرار، وتتولى اللجنة في هذه الحالة البحث عن أسرة حاضنة مناسبة، مع اتخاذ الإجراءات القانونية حيال ما تم من إخلال أو ضرر ضد الطفل المحضون وفق نوع الضرر الواقع عليه، والعقوبات القانونية له إذا تطرق الضرر لذلك.

- لا يحق لأي أسرة بديلة سبق استرداد طفل محضون من حضانتها التقدم مستقبلاً بأي طلب احتضان، طالما تم استرداد الطفل المحضون لعدم إلتزام تلك الأسرة بإلتزاماتها ومسئولياتها تجاه طفل محضون سابق.

ثامن عشر: مراحل الاحتضان وإنتهاءها للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية

1. مرحلة الإيداع لدى الأسرة الحاضنة (تسليم الطفل):

يتم تسليم الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية لأسرة حاضنة تتولى رعايته وفقاً لقرار صادر من اللجنة أو لمقتضيات الضرورة في الحالات التالية:

- عدم وجود أسرة طبيعية ترعاه.
- مصلحته تقتضي احتضانه لدى أسرة حاضنة.
- تعرضه للخطر أو الإيذاء أو اساءة من قبل القائم برعايته.

2. مرحلة تجديد اتفاقية التسليم:

أ. تستمر رعاية الأسرة الحاضنة للطفل تحت إشراف جهة تنظيم الاحتضان إلى أن يكمل (6) سنوات ميلادية.

ب. يجوز للجنة أن تُقرر استمرار احتضان الأسرة الحاضنة للطفل بعد أن يكمل (6) سنوات ميلادية وحتى بلوغه سن الرشد إذا أبدت الأسرة الحاضنة رغبتها بذلك ووفقاً لنتائج التقارير الدورية التي تعد من قبل الاختصاصيين القائمين بالمتابعة من جهة تنظيم الاحتضان.

3. إنهاء الاحتضان:

تنتهي حضانة الأسرة الحاضنة للطفل فاقد الرعاية الاجتماعية من مجهولي النسب في حال تحقق أي من الحالات الآتية:

أ. ثبوت نسبه بموجب حكم قضائي قطعي ببنوة أو نسب فاقد الطفل الرعاية الاجتماعية الذي أعتبر مجهول الأبوين، وسبق أن سُجل في قيد المواليد لدى إحدى الأسر الحاضنة لرعايته، عندها يُعاد تسجيل ولادة الطفل وتُلغى رعاية الأسرة الحاضنة له، ويُضم إلى حضانة والديه أو أحدهما أو الجهة التي تقررها المحكمة.

ب. وفاة أيٍّ من الزوجين في الأسرة الحاضنة أو انفصالهما، وعدم وجود من تتوافر فيه شروط الحضانة من أفراد أو أقارب الأسرة الحاضنة.

ج. صدور حكم قضائي بات على أيٍّ من الزوجين في أي جريمة من الجرائم الواقعة على العرض أو أي جريمة أخرى ترى اللجنة أن مصلحة الطفل المحضون تقتضي إنهاء الحضانة لإحتمالية الضرر على الطفل.

د. إلحاق ضرر بالطفل مجهول النسب.

هـ. ثبوت عدم قدرة الأسرة على توفير الرعاية الاجتماعية للطفل مجهول النسب.

و. غياب الحاضن غيبة تؤثر على حسن رعاية الطفل المحضون وتربيته.

ز. يتم إنهاء الاحتضان بناءً على طلب الأسرة الحاضنة، وفق الضوابط التي تُحددها اللائحة التنفيذية وتوضيح أسباب ذلك.

ح. فقدان أو عدم إلتزام الأسرة الحاضنة بأي شرط من الشروط المنصوص عليها في القوانين المنظمة للاحتضان على المستوى المحلي أو الإتحادي.

ط. أي حالة أخرى تُقررها اللجنة بناءً على تقرير صادر عن الباحث الاجتماعي المختص.

تاسع عشر: تحديات الأسر الحاضنة لطفل فاقد الرعاية الاجتماعية

هناك العديد من التحديات التي يجدر على الأسرة الحاضنة الانتباه لها وفهمها في سياقها الطبيعي دون تهويل أو تهوين، وأن تلك التحديات في معظمها قد تواجه الأسر بأشكال أخرى مع اطفالهم الطبيعين، لكن قد تفرض ظروف ما بعض من تلك التحديات التي يجب توعية الأسر الحاضنة بها وكيفية تجنبها قدر الإمكان، كما نشير إلى بعض المشكلات الأخرى التي تأتي من ممارسات الأسر الحاضنة والتي لها ما يبررها في سياق المخاوف التي تحتاط لها الأسرة، مع التحفظ على كونها ممارسات لها إنعكاسات سلبية، وفي هذا السياق يمكن تقسيم تحديات الأسرة الحاضنة إلى شقين هما:

1. تحديات ناتجة عن ممارسات خاطئة من الأسرة الحاضنة:

- التدليل الزائد: إذا كانت الأسرة قد عانت لفترة طويلة الحرمان من نعمة إنجاب طفل فيحتمل أن يحوطوا هذا الطفل القادم بالتدليل المفرط فينشأ أنانيًا كثير المطالب، غير قادر على تحمل المسؤولي، لذا يجب على الأسرة الحاضنة أن تعامل الطفل بحنان وتقويم في توازن واضح، فهناك خيط رفيع بين الحنان وبين التدليل، فالحنان المقترن بالتوجيه أو التوجيه بلغة متوازنة للتقويم أمر لابد أن يغلف العلاقة مع الطفل لمصلحته، لأن الأسرة مسئولة عن عملية التوجيه لكونها مصاحبة لتصرفات الطفل غير المقبولة في مراحل تنئشته وبناء افطار القيمي لشخصيته.

- الحماية الزائدة: يلعب الأهل الذين يحتضنون دوراً رئيسياً في التخفيف من معاناة الأولاد، وهنا يكون الحرص والخوف الشديد عليه، من خلال المبالغة في إحاطته في كل تحركاته فينشأ اعتمادياً خائفاً، لذا يجب ترك مساحة مناسبة للطفل للتعامل مع المجتمع الخارجي، وأن يترك له القرار في بعض الأمور والتعلم من الصواب والخطأ تحت إشراف ورقابة الأسرة، لأن التحوط الشديد ينشيء طفل اعتمادي متردد غير قادر على تحمل مسئولياته.

- الكذب: حيث قد تلجأ الأسرة لهذا الأسلوب مع الطفل في مراحل من حياته مليئة بالاستفسارات العديدة حول ما قد يصل لمسامع الطفل حول حقيقته، أو الإجابة على بعض الأسئلة المتعلقة بواقع الطفل إجابات غير صادقة، لذا فإن مرحلة التهيئة التي تسبق مرحلة إخبار الطفل المحتضن بواقعه الاجتماعي تبدأ من بداية احتضان الطفل، وهو ما سوف نتطرق له لاحقاً فيما يتعلق بإخبار الطفل بواقعه الاجتماعي.

2. تحديات تفرزها خصوصية تجربة الاحتضان:

بصفة عامة فأن التحديات التي يتوقع أن تواجه بعضها الأسر التي تعيش تجربة الاحتضان لطفل من فاقدي الرعاية الاجتماعية، تلك التحديات هناك برامج تأهيلية مخصصة لتأهيل وتدريب الأسرة المقدمة على الاحتضان لتوعيتهم بكيفية تجنب آثار تلك التحديات أو الحد من آثارها، بجانب الدعم المستدام على الجانبين النفسي والاجتماعي الذي تقدمه الجهات الاجتماعية المسئولة على الإشراف على عملية الاحتضان، والتي يقدمها مجموعة من الاختصاصيين النفسيين والاجتماعيين خلال المتابعات الدورية المكثفة أو العادية والتي تستهدف تقييم الاحتضان في نطاق المسئولية عن الطفل المحتضن، وكذلك لتقديم الدعم الدائم للأسر الحاضنة في مسئولياتها وتجربتها في الاحتضان. ومن أبرز تحديات تجربة الاحتضان التي تفرزها خصوصية تلك التجربة ما يلي:

1. **الشعور بالضغوط النفسية والعاطفية** على الأسرة الحاضنة في مواجهة مسئولياتها وإنعكاس ذلك على قدرتها ترسيخ علاقة الاحتضان مع الطفل المحتضن

2. **قدرة الأسرة الحاضنة على تقبل الطفل المحتضن** والتأقلم والتكيف مع مسئوليات رعايته والمشاعر المرتبكة نحوه وتوافقهم مع وضع الاحتضان الجديد عليهم في بدايات علاقة الاحتضان.

3. **عدم وجود معلومات حول الخلفية الأسرية** للطفل المحتضن والعوامل الجينية المؤثرة في تشكيل جزء من شخصية الطفل بما ينعكس على قدرته على التكيف الاجتماعي مع الأسرة الحاضنة.

4. **تقبل الطفل المحتضن للأسرة الحاضنة** خاصة من تم احتضانه في سن ما بعد الفطام وقد تكون لديه إدراكه الاجتماعي للعلاقات مع الآخرين وفهمه لطبيعة العلاقة.

5. **إدراك الطفل والمحيطين به** للاختلاف في الملامح والأسم للطفل المحتضن مقارنة بالأسرة الحاضنة وما قد يصاحبه ذلك من تساؤلات جارحة من المتعاملين مع الطفل أو إساءة مقصودة أو غير مقصودة.

6. **محدودية القدرة على بناء العلاقة العاطفية** بين الطرفين في بداية مرحلة الاحتضان لعوامل تعود لذاتيه شخصية طرفي الاحتضان.

7. **التقبل الاجتماعي للطفل** المحتضن من المتعاملين المعتادين مع الأسرة

8. **قد يواجه الطفل المحتضن بخبرات سلبية** من التنمر أو الإساءة عند خروجه للمدرسة وبعيداً عن حماية الأسرة الحاضنة بما قد ينعكس على مشاعر رفض الطفل للمدرسة وما يعكسه ذلك على مشكلات في التحصيل الأكاديمي.

9 **تقبل الأطفال البيولوجيين في الأسرة** الحاضنة والعائلة الكبيرة للطفل المحتضن كجزء من الأسرة.

10 **نظرة الوصم الاجتماعي السلبية** لدى بعض المتعاملين مع الطفل المحتضن كونه مجهول النسب أو غير معلوم الأب.

11 **تدني صورة الذات لدى الطفل المحتضن** بسبب المثيرات المحيطة ووضعية الإرتباك في فهمه للعلاقة مع الأسرة الحاضنة والشعور بالنقص وقد يمتد إلى لشعور بالنبذ في محيط بعض المتعاملين معه.

12 **تُعد مرحلة إخبار الطفل المحتضن بواقعه الاجتماعي** من أصعب مراحل الاحتضان لما قد يعقبها من تأثيرات نفسية وسلوكية على الطفل وعلاقته بالأسرة والمحيطين به.

13 **ضعف التأهيل النفسي والاجتماعي للأسرة** الحاضنة في تعاملاته مع الطفل بسبب نقص تأهيل الأختصاصيين المنوطين بتقديم الدعم بما يهدد قدرة الأسرة على تحقيق الاحتضان الآمن

14 **إرتباك المشاعر وعلاقة الاحتضان** في حالة وجود علاقة بين الطفل المحتضن وبين أي من والديه البيولوجيين ونظرة الطفل السلبية نحو والديه البيولوجيين لتخليهم عنه.

15 **ضعف قدرة الطفل المحضون** على التكيف مع الأسرة وتقبل لذاته ووجود مقاومة لمحاولات الأسرة لإحداث الدمج الإنساني والاجتماعي للطفل.

16 **التحديات القانونية المتعلقة بالوصاية** والحقوق الأسرية والمخاوف لدى بعض أقارب الأسرة الحاضنة من حصول الطفل المحتضن على مزايا مالية من الأسرة بما قد تنقص من حقوق الآخرين في الميراث في حالات عدم إنجاب أبناء

17 **ضعف قدرات الأسرة الحاضنة** في التعامل مع بعض المواقف النفسية الطارئة مع الطفل المحضون بما قد ينعكس سلباً على الطفل ويؤدي لمشكلات نفسية تراكمية.

18 **تأخر إصدار بعض الأوراق الثبوتية** الخاصة بالطفل المحتضن.

عشرون: إخبار الطفل المحتضن لدى أسرة بديلة بواقعه الاجتماعي

من المواقف الصعبة التي تواجهها الأسر الحاضنة هى عندما يحين وقت مصارحةَ الطفل المحتضن بواقعه، فقد ينتج عن تلك التجربة آثار سلبية بالغة خاصة في حالة التهيئة غير المكتملة للطفل المحتضن لتلك الخبرة الحياتية الصعبة على كلا الطرفين سواء الأسرة الحاضنة وكذلك للطفل المحتضن بصورة أكبر، حيث قد يؤثر على استقرار الطفل لاحقاً مع الأسرة من النواحي النفسية والاجتماعية والعقلية، وربما أفشلت علاقة الاحتضان إذا لم يتم التحضير لها وإتمامها طبقاً للعديد من الاعتبارات والأسس السليمة للتقليل من الآثار الناتجة عن تلك الصدمة خاصة إذا تم احتضان الطفل في شهور عمره الأولى ولم يدرك أي خبرات أو ذكريات سوى مع من يعتبرها أسرته، تلك التجربة القاسية ربما إنعكست على قدرة الطفل على تحقيق التوافق النفسي مع واقعه الجديد بما يحتاج لفترة طويلة من ترميم أثر تلك المواجهة على شخصية الطفل وتوازنه النفسي والاجتماعي.

ركائز التخطي الآمن لمرحلة إخبار الطفل بواقعه الاجتماعي:

1 السن المناسبة للمصارحة.

أشارت معظم آراء الخبراء أن سن ما قبل المدرسة مباشرة وصولاً إلى أقصى عمر مناسب وهو بلوغ الطفل السنة السابعة من عمره على الأكثر، حيث يكون هو السن الذي يُعد الأنسب لإخبار الطفل بواقعه الاجتماعي، ويكون التفضيل لسن الطفل قبل التعامل مع خبرة المدرسة وما فيها من تعرض الطفل لتساؤلات حول إختلاف اسمه عن اسم رب الأسرة الحاضنة، كما أن هذا السن هو بداية تمتع الطفل بالتفكير المنطقي والفهم للواقع.

على جانب آخر فقد نضطر للتبكير في سن إخبار الطفل في بعض الحالات والتي من أبرزها إذا ما كان الطفل المحتضن لا يشبه عائلته سواء من حيث الإختلاف الواضح في لون البشرة أو الملامح وغير ذلك من الأسباب التي يتضح فيها وجود فروق ظاهرة بين الطفل وبين الأسرة المحتضنه بما لايمكن تجاهل تلك الفروق في تقبل المحيطين أن هذا الطفل هو طفل طبيعي لتلك الأسرة، فأن الاختلافات الظاهرية الواضحة قد تدفعنا نحو إخبار الطفل بواقعه في مرحلة مبكرة نسبياً، وذلك تجنباً لأن يتطرق لمسامع الطفل أي تساؤل أو تعريفه بواقعه من شخص آخر خارج دائرة الأسرة المحتضنة له بشكل مفاجيء قد يسبب صدمة، وما قد يخلفه ذلك من مشكلات نفسية مختلفة تتعلق بفقدانه لاحترامه وتقديره لذاته واهتزاز ثقته بأسرته المحتضنة.

بالإضافة لدوافع أخرى قد تضطر الأسرة إلى الإخبار المبكر للطفل بواقعه خاصة ما إذا كانت الأسرة الحاضنة تقيم مع العائلة الممتدة والتي بها أطفال آخرين يعلمون واقع الطفل المحتضن، وليس هناك سيطرة كافية على كتمان أطفال العائلة لذلك الأمر، فربما هذا قد يدفع إلى إخبار الطفل في سن مناسب لكنه مبكر نسبياً، بصفة عامة كلها اعتبارات توضع في الحسبان في حسم الأمر المتعلق بسن الطفل المناسبة لإخباره بواقعه الاجتماعي.

كما يجب ذكر أنه يبدأ إخبار الطفل بواقعه من لحظة احتضانه حتى في مراحل فهمه الأولى للغة والحوار من خلال التأكيد على عبارات يتضح فيها عنصر الاختيار للطفل والسعادة بذلك على خلاف العبارات التي تستخدمها الأسر الطبيعية مع أبناءها البيولوجيين من أن يوم ميلادك كان يوم مهم، لكن مع الطفل المحتضن نردد على مسامعه منذ بدايات الاحتضان عبارات مناظرة تتسم بالمصارحة المستترة مثل **(من يوم ما اخذتك فأنت نورت حياتنا)، أو عبارة (يوم قدومك كان تغيير رائع لحياتنا)**، وتلك عبارات تتردد على مسامع الطفل منذ بداياته مما يعني أن الإخبار التمهيدي بواقع الطفل يبدأ منذ بداية علاقة الاحتضان، حتى يعتاد الطفل تلك العبارات ليكون مهيأ ليوم المصارحة الكاملة بواقعه الاجتماعي.

2 التهيئة المخططة للمصارحة.

مرحلة التهيئة للمصارحة وإخبار الطفل بواقعه الاجتماعي من المفترض أن يتم التهيئة لها منذ إتمام العام الأول من عمر الطفل المحتضن، ويستمر التمهيد والتهيئة للأمر لسن المصارحة المباشرة والكاملة، وتبدأ التهيئة بالحوار الهادئ القائم على قصص تحاكي واقع تجربة الاحتضان، مع مراعاة عدم إسقاط أي مشاعر سلبية نحو الوالدين البيولوجيين لكونه قد يسقط عليهم مشاعر النقمة نحوهما بما يعوق عملية التوافق مع واقعه بعد معرفته له، كما أن هناك كثير من وسائل التهيئة من مواد فيلمية أو قصص أو مواقف يمكن تناولها بتدرج نحو فكرة الاحتضان وقوة العلاقة بين الأسرة الحاضنة والطفل المحتضن. كما يجدر الإشارة إلى أنه يجب أن تكون قصص التهيئة قائمة على وصف لطفل من بداية حياته كان يعيش بمفرده دون رعاية سواء كان وضعه ذلك في دار أو كان طفل تائه من أهله أو طفل تخلى عنه أي من الوالدين، ففكرة وجود الطفل بمفرده تبرر في وجدان الطفل المحتضن أهمية أن يجد من ينتشله من وحدته ليرعاه، مع أهمية أن تكون مضامين هذه القصص سهلة وسعيدة وايجابية ومتمحورة حول فكرة أن العلاقات الإنسانية الإيجابية ليست فقط متاحة من الأبوين البيولوجيين بل تمتد لآخرين، وهناك من يسعدون باحتضان أطفال أصبحوا مثل أطفالهم وسعدوا بوجودهم في حياتهم.

3 ترسيخ شعور الطفل بالآمان.

يمكننا ترسيخ ذلك الشعور لدى الطفل المحتضن من خلال ترديد عبارات مثل **"أنت مهم جداً في حياتنا"** أو أن **"حياتنا اختلفت للأفضل بعد قدومك لنا"**، تلك العبارات وما يشابهها يدعم شعور الطفل على فهم قيمة ذاته ويعزز ثقته بنفسه خاصة في أوقات الشك أو القلق، حيث يكون لهذه العبارات تأثير عميق على نفسية الطفل، بالإضافة لعبارة مثل **"يمكنك دائماً التحدث إلي"** لتعزز فكرة التواصل المفتوح، مما يجعل الطفل يشعر بأن لديه شخصاً يمكنه الاعتماد عليه للتعبير عن مشاعره وأفكاره. كذلك عندما نستخدم عبارات مثل **"أنت محبوب دائماً"** أو **"أنا فخور بك"**، تلك العبارات تمنح الطفل شعوراً بالحب والدعم غير المشروط

وتكون مرسخة وداعمة بشكل كبير في شعور الطفل بالأمان في جنبات تلك الأسرة، كما يجب على الأسرة الحاضنة الاستماع للطفل وتفهّم مشاعره واحتياجاته، وذلك من خلال الحوار القائم على التفاعل بالسؤال عن حال الطفل أو تلقي أسئلة الطفل بحب وقبول يمكن أن يفتح حوارًا يساعد الطفل في التعبير عن مخاوفه من أي شيء والسعى إلى طمأنته وشعوره بالأمان بين أسرته التي تحبه، فالأطفال المحتضنون يحتاجون إلى الشعور بأن أصواتهم مهمة وأن مشاعرهم تُؤخذ بعين الاعتبار، كما يجب الحرص كذلك على تخصيص وقت جيد عائلي شبه دائم بما يمثل روتين يومي لتجمع الأسرة والتحاور والتسامر، سواء تم ذلك من خلال تحديد مواعيد للطعام مجتمعين، أو ممارسة أوقات جميلة مشتركة، أو مشاركة الطفل اهتماماته، وغيرها من التفاهمات الإنسانية التي تشعر الطفل بالأمان والانتماء. كما أن ثبات نظام الحياة المتفاعل والمستقر يساعد على تقليل القلق ويُعزز من انتماء الطفل للعائلة.

4 تعزيز شعور الطفل بالقبول.

الحرص الدائم على ترديد عبارات تحتوى على مضامين إيجابية عن مدى حب الأسرة للطفل المحتضن، وأهميته في حياتهم لتدعيم مشاعر القبول التي يجب أن تصل للطفل المحتضن، مع أهمية أن تكون تلك العبارات فيها تهيئة غير مباشرة مثل عبارات **(كنا حريصين على اختيارك بالذات لأن اختيارك كانت أحلى لحظة في حياتنا)**، حيث أن هذه العبارات في سنوات الطفل الأولى تختزل في عقله ويستدعيها في مراحل لاحقة خلال التهيئة للفهم والاستجابة لفكرة الاحتضان، ولتجنب المواقف السلبية عند التعرض لأسئلة مفاجئة، لذا البدء في المراحل الأولى يجنب الأسرة مشكلات كثيرة خاصة بترديد تلك العبارات في سياق يدعم الشعور الاهتمام وقبول الطفل. كما يجب أن نرسخ الشعور بالقبول من خلال تكرار ذكر اللحظات السعيدة في علاقة الطفل بأسرته الحاضنة وأهمها لحظة اختياره كطفل للأسرة، وأن يكون هناك نقاش تدريجي حول فكرة أن هناك أطفال يمكن أن يكون لهم أثنان من الأمهات (يبدأ ذكر ذلك من بداية السنة الثالثة من عمر الطفل)، من خلال ذكر عبارات وقصص مثل **(أن هناك من أحبه الله من الأطفال وجعل له أثنان من الأمهات، الأولى هى أم حملتهم في بطنها قد لا تكون موجودة لظروف لانعلمها لكن من المؤكد أنها كانت ظروف صعبة بالتأكيد، وهناك أم بالاحتضان هى من حملتهم في قلبها، وهى التي أسعدها الله بطفل رائع دخل حياتها وغيرها للأفضل)**.

5 مراعاة فردية شخصية الطفل وقدراته.

هناك العديد من الشروط والضوابط التي يجب مراعاتها ضمن سياسة الإفصاح عن واقع الطفل المحتضن الاجتماعي مثل السن وكذلك التدرج في تهيئة الطفل مع مراعاة درجة استيعاب الطفل، والأهم أن تتم هذه العملية بالتنسيق ما بين الأسرة الحاضنة والاختصاصي الاجتماعي النفسي المشرف على حالته، ومراعاة حالة الطفل النفسية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لامتصاص الصدمة التي يمكن أن يتعرض لها الطفل، كل هذا يأتي في سياق ما يطلق عليه فردية شخصية الطفل وحساسيته وقدرته على التعامل مع الصدمات التي من المؤكد أنها تختلف من طفل لآخر، حيث أن تلك القواعد المذكورة ما هى إلا أسس عامة، لكن هناك قواعد خاصة تتعلق بطبيعة شخصية الطفل وبناءه النفسي وقدرته على التعامل مع خبرة الإفصاح عن واقعه، ومدى قدرته على تحمل تلك الصدمة، لذا فأن السياق الخاص لشخصية الطفل واستجابته للمواقف والضغوط يجب مراعاته عند الشروع في مرحلة الإفصاح، هذا بجانب تحقق التهيئة والتمهيد لتلك المرحلة لكونهم أمراً لا جدال في أهمية تحققه بالصورة المرجوة.

6 مراعاة عمر الطفل ونضجه العقلي عند شرح الواقع الاجتماعي.

في السياق السابق ذاته والذي يتناول مراعاة فردية شخصية وقدرات الطفل يجدر الإشارة إلى جانب آخر في هذا السياق يتعلق الأسلوب والعبارات المستخدمة في مصارحة الطفل دون أدنى تعارض مع مبدأ الصدق والشفافية، حيث يجب مراعاة استخدام التوقيت النفسي المناسب، واستخدام العبارات التي تتوافق مع النضج العقلي للطفل المحتضن في تناول عملية المصارحة والإفصاح، وأن تكون العبارات المستخدمة سهلة بما يتوافق مع عمر الطفل وقدرته على الاستيعاب ووضوح للفكرة دون أي لبس قد يعمق من صعوبة اللحظة، لذا يجب التحضير جيداً لتلك اللحظة وانتقاء العبارات التي نتأكد من سهولة استيعاب عقل الطفل لها، وقدرته على فهم أبعادها، واقتناعه بمحتوى الرسالة وتقبله للغة الحوار المستخدمة خلال تلك التجربة الحرجة.

7 الصدق والشفافية عند تقديم المعلومات للطفل.

يجب مراعاة الصدق والشفافية في التعامل مع تساؤلات الطفل في المراحل السابقة لإخبار الطفل بواقعه الاجتماعي، وكذلك السلوك ذاته في كافة مراحل التعامل مع الطفل لحين الوصول للحظة المصارحة، لأن الثقة ما بين الطفل المحتضن والأسرة الحاضنة ركيزة أساسية لعلاقة الاحتضان الناجحة، بل أن مرحلة الطمأنة وإشعار الطفل بالأمان خلال مصارحته بواقعه لا تتحقق في غياب تلك الثقة التي تدعم شعور الطفل بالأمان في بقاء علاقته مستقرة بين أحضان الأسرة البديلة طالما بقيت علاقة الثقة في كل ما تذكره له الأسرة الحاضنة.

8 تشجيع الطفل على التعبير عن مشاعره وأسئلته بشأن الواقع الجديد.

الفترات التي تعقب مرحلة المصارحة مع الطفل بواقعه الاجتماعي غالباً ما تنتاب الطفل مشاعر مرتبكة، ويملء عقله تساؤلات عديدة حول أسرته الحقيقية، ولماذا تخلت عنه أسرته الحقيقية، وهل انا شخص غير مرغوب فيه ليكون هذا مصيري، وغيرها من التساؤلات التي تدور في عقله الصغير المرتبك، في تلك اللحظات يجب على الأسرة الحاضنة أن تشجع الطفل على طرح كافة التساؤلات التي تؤرقه، وتشجيعه على إخراج مشاعره، لأن حالة الإفراغ الوجداني للطفل خلال المرحلة التي تعقب المصارحة هى جزء من علاج آثار الصدمة على الطفل، ويجب انتقاء العبارات التي تجيب على تساؤلاته بصدق دون استخدام أي مضامين سلبية حول أسرته الحقيقية أو ظروف واقعه أو رفض لمشاعره التي قد لا تتسم بالمنطقية والتي يجب التعامل معها بترحاب دون أي تعقيب سلبي.

9 الإنصات إلى مشاعر الطفل وتهدئة مخاوفه.

يجب الإنصات جيداً لكل تعبيرات ومشاعر الطفل المضطربة وتفهمها وإعطاءه كافة الفرص لطرح مخاوفه، ومن منطلق تفهم الأسرة لتلك المخاوف يجب عليها طمأنة الطفل وتهدئة مخاوفه مرتكزين على الثقة في العلاقة، وأن تكون رسائل الطمأنة قائمة على أننا كأسرة حاضنة لك نحتاج لوجودك معنا كما تحتاج لنا، وأن يذكروه خلال الحديث والتهدئة بكافة المواقف والذكريات السعيدة للطفل مع الأسرة لتكون له مثل طاقة نور تهدئ من روعه وتشعره باستمرار حياته المتصلة برصيد ذكرياته الجميلة مع تلك الأسرة، **وأننا كأسرة نعرف حقيقتك منذ اليوم الأول لقدومك وهو ما جعلنا أكثر تمسكاً بك، وكان يبقى فقط أن تعرف أنت فقط تلك الحقيقة لأن ذلك حق لك لكنه لن يغير من الأمر شيء في بقاء حبنا لك وتمسكنا بك.**

10 التأكيد على حق الطفل في أن يشعر بالأمان والدعم في بيئته الجديدة.

على الأسرة الحاضنة أن يقدموا الدعم للطفل في لحظات المصارحة الصعبة، وعليه أن ينفتح في علاقته مع من حوله لأنه لم يعد هناك ما يؤرقهم جميعاً من واقع الطفل الاجتماعي، وأن الطفل له حقوق لدى الأسرة الحاضنة وعلى رأسها أن نوفر لك الأمان في حياتك معنا، وأن الأسرة ستظل هي الداعم والمسئولة عن حمايته في مواجهة أي تحديات أو مشكلات قد تواجه الطفل بعد معرفته بواقعه وبيئته الجديدين.

11 تسليط الضوء على استعداد الطفل لإجراء تغييرات إيجابية في حياته المستقبلية.

على الأسرة ألا تدع الطفل يواجه بيئته وواقعه الجديد بمفرده، حيث عليها أن تشعره أنهم مساندين له وعليهم التفكير معاً في جعل التغيرات الحالية هي بداية يجب أن تساعده في التفكير في مستقبله، وأن ذلك الواقع هي معلومة توفر إليه معرفتها ويجب أن يكون مستعداً للتعامل مع الواقع الجديد بإيجابية وثقة في نفسه وعلاقاته وقبل كل ذلك ثقة كاملة أن لك أسرة تحبك وتساندك ومستمرة معك كجزء من حياتك المستقبلية.

12 التأكيد على أن التغيير ليس هزيمة، بل فرصة للنمو والتعلم.

من أبرز رسائل الأسرة في التعامل مع لحظة الإفصاح والمصارحة وما يعقبها من شعور الطفل في تغيير في حياته أن هذا التغيير ليس هزيمة له ولا يجب أن تكون سبب في شعوره بأي إنكسار أو هزيمة في مواجهة الحياة، بل هي فرصة ذهبية أن تتعلم من تلك التجربة أن كثيرين تغيرت حياتهم وواجهتهم ظروف صعبة لكنها كانت دافع لهم للتعلم وتوظيف تلك الظروف للتقدم في الحياة، وكان من الممكن أن تولد وتعيش بين والديك الحقيقيين ويقدر الله وفاتهم في حادث ما، هل كانت حياتك ستنتهي أم عليك أن تفكر بشكل مختلف أنك أصبحت أكثر مسئولية عن نفسك ومستقبلك، وجعل اللحظات الصعبة بداية جديدة مختلفة وإيجابية، لأن تلك الرسائل التي تحمل لحظات التحدي تجعل الطفل مرحباً بالتعامل مع هذا الواقع الجديد ولديه استعداد أفضل في تقبله والتعامل معه بطريقة أكثر إيجابية.

13 مساعدة الطفل في بناء هوية إيجابية من خلال فهم واقعه الاجتماعي.

من أكثر الآثار السلبية التي تعقب مرحلة الإفصاح والمصارحة هو شعور الطفل بفقد هويته وكينونته، وأنه فقد هويته لكونه ليس هو الطفل ذاته الذي كان يعتقد أنه يعيش في كنف أسرته الحقيقية، وينتابه أفكار عن هويته الحقيقية ومن أهله الحقيقيين، وأين هم الآن، وهل يعلمون شيئاً عنه، وهل من الممكن أن يلتقيهم يوماً ما، كل تلك الأسئلة تكون تعبير عن واقع حالة إضطراب الهوية لدى الطفل المحتضن وبحثه عن ذاته، في تلك المرحلة يكون هناك دور مهم لاستشاري الدعم النفسي وكذلك الدعم الاجتماعي لإستعادة الطفل لقدرته على إعادة بناء هويته، مع وجود أدوار هامة للأسرة الحاضنة من خلال بعض الممارسات الداعمة مثل تصفح الطفل لصوره بصحبة الأسرة في الأوقات الطيبة، أن تتفهم الأسرة طبيعة حالة وتتعامل معها طبقاً لتوجيهات الاستشاري، الحرص على بث مشاعر القبول والإنتماء لتلك الأسرة، تعزيز ارتباطه بأسرته من خلال تكثيف الأنشطة العائلية المشتركة لإحداث التقارب، تكثيف التواصل الفعال والإيجابي بين الطفل والأسرة لترميم جسور العلاقة بينهم.

لماذا يجب إخبار الطفل بواقعه الاجتماعي؟

1. **من حق الطفل المحتضن** معرفة حقيقة وضعه الاجتماعي لكونه أمر مفروض وواقع معلوم مهما تأخر وقته.

2. **تمكين الطفل** من فهم خلفيته الثقافية والعائلية، مما يساعده على تشكيل هويته في مواجهة ارتباك مشاعره نحو حقيقته وأصوله.

3. **فهم الطفل لأبعاد علاقته بالأسرة الحاضنة** وتخفيف الضغوط المستقبلية عليها في مواجهة معرفة الطفل المفاجئة بواقعه من خلال آخرون.

4. **استبصار الطفل بواقعه** في وقت ملائم يمكنه من التعامل مع تلك الحقيقة وتخطي آثارها ومواجهة المجتمع الخارجي بثقة بالنفس.

5. **إبلاغ الطفل** يمكنه لاحقاً من بناء علاقات إيجابية مع الآخرين في إطار من الفهم والإدراك. لواقعه دون شعور بالنقمة تجاه الآخرين أو شعور بالنقص في بناء علاقاته مع المجتمع.

6. **الإخبار الناجح بواقع الطفل المحتضن** يدعم الثقة في الأسرة الحاضنة، ويجيب على كافة التساؤلات المؤرقة في ذهن الطفل التي تنتابه من واقع مواقف فرضت تلك التساؤلات.

7. **تقليل شعور الطفل المحتضن بالرفض** أو العزلة أو اللجوء للحماية الزائدة من جانب الأسرة الحاضنة لإخفاء واقعه بعد معرفته بوضعه. وواقعه الاجتماعي.

8. **يساعد على تطوير مهارات التأقلم** والدمج الاجتماعي للطفل المحتضن من خلال التعامل مع الواقع الاجتماعي بشكل إيجابي وتطوير وعيه الفكري والاجتماعي.

9. **إبلاغ الطفل بحقيقته الاجتماعية** يساعده على التعامل مع التحديات المحتملة في حياته وتقبل واقعه والتخطيط لمستقبله بوضوح وفهم السياق الاجتماعي الذي يعيش فيه.

حادي وعشرون: المشاكل النفسية لدى الطفل المحتضن

تعتبر عملية الاحتضان من الخيارات الإنسانية النبيلة التي تعكس الرغبة في تقديم الدعم والرعاية للأطفال الذين لا تتوفر لهم ظروف مناسبة للعيش مع أسرهم البيولوجية. إلا أن احتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية لا يخلو من التحديات النفسية التي قد تؤثر على الأطفال المحتضنين في مراحل مبكرة من حياتهم وهو ما قد ينعكس على سير عملية الاحتضان ذاتها.
في المقابل فأن الدعم الأسري والاجتماعي والنفسي يمكن أن يكون له تأثير إيجابي كبير في التعامل مع تلك التحديات والمشكلات النفسية لدى الطفل المحتضن، لذا من الضروري أن تعمل الأسر الحاضنة على خلق بيئة تعزز من شعور الانتماء والثقة لدى الطفل. بالاستفادة من الموارد المتاحة والاستشارات المتخصصة، حيث يمكن للأطفال المحتضنون التغلب على مشكلاتهم النفسية وتحقيق نمو صحي وسليم في ظل توافر الدعم النفسي والاجتماعي من المتخصصين واستجابة الأسرة الحاضنة لتوجيهات هؤلاء المتخصصين، ومن أبرز المشكلات الجوانب النفسية التي يجب معلومياتها حيث قد يواجهها الطفل المحتضن مايلي:

- **شعور الطفل بالرفض:**

يعاني العديد من الأطفال المحتضنين من إحساسهم بمشاعر الرفض، حيث قد يتساءلون عن سبب التخلي عنهم من قبل أسرهم البيولوجية، حيث يمكن أن تؤثر تلك المشاعر سلباً على ثقة الأطفال المحتضنين بالنفس وعلاقاتهم الاجتماعية، وهو ما ينعكس على قدراتهم على بناء علاقات اجتماعية مستقرة في ظل تغلب مشاعر عدم القبول من جانب الآخرين والمتعاملين.

- **خلل الهوية والانتماء:**

يشعر الأطفال المحتضنون أحياناً بإرتباك حول هويتهم وموطنهم، حيث قد تواجههم صعوبة في تحديد مكانتهم بين الأسرة الجديدة وأصلهم، وما قد يغلف مشاعرهم بالإضطراب والتنازع بين وضعيتهم الحالية وبحثهم عن جذورهم وأصولهم التي قد تكون مجهولة تماماً لدى قطاع غير قليل من الأطفال المحتضنون من فئة مجهولي النسب، تلك الصراعات النفسية العميقة والثقيلة على تلك الأرواح البريئة قد تؤدي إلى مشاعر القلق والاحباط، وغالباً ما تعتريهم الشكوك حول أسباب التخلي عنهم وحقيقة جذورهم وهويتهم الحقيقية.

- **الخوف من الفقد:**

بعد تجربة الفقد أو التخلي أو الفصل عن الأسرة البيولوجية، قد يتطور لدى الأطفال المحتضنون خوف دائم من فقدان الأسرة الجديدة أيضاً، في ظل افتقادهم لمشاعر الأمان بعد تجربة الخذلان، هذا الخوف يمكن أن يؤثر على قدرة الأطفال على تكوين روابط عاطفية صحية، لأنهم يشعرون داخلهم بمرارة التخلي عنهم من جانب أسرهم البيولوجية، وهو ما يجعلهم قلقين من تكرار ذات تجربة التخلي من الأسرة الحاضنة الجديدة ويستمر داخلهم الشعور بالخوف من فقد الرعاية في أحضان الأسرة البديلة، حيث تظل تلك التجربة تسيطر على مشاعر الأطفال لفترات طويلة من حياتهم خاصة في ظل إحساسهم بمشاعر الضعف على مواجهة الحياة وشراستها.

- **التأثيرات المرتبطة بالتاريخ الشخصي:**

بعض الأطفال المحتضنون قد يحملون آثاراً نفسية من التجارب المؤلمة السابقة، سواء كانت إهمالاً أو إساءة، هذه الآثار غالباً ما تحتاج إلى علاج متخصص للمساعدة في تجاوزها، وهذا يتضح في الأطفال الأكبر سناً في مراحل عمرية يكون هؤلاء الأطفال قد أدركوا تلك التجارب القاسية والتي من الصعب أن تمحى من داخلهم، وتظل تؤثر على استقرارهم النفسي لسنوات بعيدة.

- **صعوبات التكيف الاجتماعي:**

قد يواجه الأطفال المحتضنون تحديات في التكيّف مع البيئة الاجتماعية الجديدة، لذا فقد يمكن أن تنعكس هذه التحديات الخاصة بضعف قدراتهم على التكيف والذي تمتد تأثيراته على قدراتهم على تكوين صداقاتهم وتفاعلاتهم مع الآخرين، مما قد يؤدي إلى تعميق الشعور بالعزلة، وهذا يكون واضحاً للأطفال الذين يتم احتضانهم في عمر أكبر من عمر الرضاعة، حيث يشعرون بعدم التوافق مع أي واقع جديد لأن الطفل يحتاج دائماً في سنوات عمره الأولى للشعور بالاستقرار النفسي والاجتماعي لأنه هذا الاستقرار هو الداعم لقدرة الطفل على التكيف.

- **القلق والاكتئاب:**

قد يشعر الأطفال المحتضنون بالقلق بسبب التغيرات المفاجئة في حياتهم. هذا القلق يمكن أن يتطور إلى حالات اكتئاب تؤثر على أدائهم الاجتماعي والأكاديمي، وبصفة عامة فأن اقتران القلق والإكتئاب بفئة الأطفال المحتضنون هو أمر ربما يكون شائع عندما يعايش الطفل تجربة التخلي الأسري ثم الانتقال لمكان رعاية ثم لأسرة بديلة، مما يفقده الشعور بالأمان النفسي وهو ما يجعله أكثر قلقاً وربما تحول هذا القلق في حال عدم توافر الدعم النفسي المناسب إلى إكتئاب.

- **التحديات في بناء العلاقات:**

قد تواجه العلاقات الشخصية للأطفال المحتضنون صعوبات، حيث قد يجدون صعوبة في الثقة بالآخرين، وتأتي تلك الصعوبة نتيجة لما يرونه من تعرضهم لمشاعر الخيانة من أهلهم، أو فقدان الأمل في الحفاظ على علاقات مستدامة، لذلك من الضروري توفير بيئة آمنة ومحببة لتعزيز العلاقات الصحية لدى الأطفال المحتضنون.

- **سيطرة الشعور بالإهمال والتخلي:**

قد يعاني الأطفال المحتضنون من شعور قوي بالإهمال أو التخلي نتيجة لفقدان الروابط الأسرية الأصلية، وإضطراب هويتهم، وتظل تلازمهم أحساس بأنهم مهملين وغير مرغوب فيهم من ذويهم الأصلية.

- **التشتت الذهني وإنعكاسه على الأداء الأكاديمي:**

قد تؤثر الصراعات النفسية لدى الطفل المحتضن على الأداء الأكاديمي له، مما يؤدي إلى تراجع في التحصيل الدراسي، حيث يفتقرون للتركيز والشعور بالإستقرار مما يجعلهم يشعرون بالتشتت الذهني، وغياب الحافز نحو النجاح الأكاديمي بما ينعكس سلباً على تحصيلهم وأدائهم الدراسي.

ثاني وعشرون: متطلبات البيئة الآمنة لاحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية

التوعية المجتمعية	حزمة دعم الأسرة الحاضنة	تصميم بيئة آمنة للإيواء والاحتضان	التعاون بين المؤسسات	نظام قانوني شامل ومرن	إنشاء شبكات دعم	شراكات المؤسسات الحكومية المكونة لشبكة الحماية	الموارد التعليمية والتربوية	ترويج القيم الإيجابية	توفير الموارد المالية

دور الرعاية الاجتماعية

- البيئة الهندسية
- التدريب والتوعية على السلامة
- التنظيف والتعقيم
- الرقابة المستمرة
- التقييم والمراجعة الدورية
- تأمين الأنشطة
- التوعية والتثقيف
- الإشراف المعيشي الدائم
- التدريب المتخصص الشامل

الأسر البديلة

- عدم وجود نزاع بين الأسرة الحاضنة والأسرة البيولوجية
- توافق القيم والمبادئ
- القدرة على الاحتضان
- الاستقرار الأسري
- التواصل الفعال
- الأمن والحماية
- الدعم النفسي
- التعليم والتطوير
- المساندة العاطفية
- الإرشاد والتوجيه
- الرعاية الصحية
- الوقت العائلي الجيد

تعتبر مسألة احتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية من الموضوعات شديدة الأهمية الاجتماعية، فالإحتضان ليس مجرد عملية قانونية، بل هو أيضاً خطوة إنسانية تتطلب إعداداً دقيقاً للبيئة الاجتماعية التي سيعيش فيها الطفل المحتضن، حيث أن إعداد البيئة الاجتماعية لإحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية هو مسؤولية جماعية تتطلب مشاركة مجتمعية على النطاقين الحكومي والقانوني والمجتمعي والفردي.

حيث أن العمل نحو تحقيق هذه المتطلبات هو خطوة مهمة نحو بناء مستقبل أكثر إشراقًا لهؤلاء الأطفال لتوفير بيئة اجتماعية ونفسية ونمائية مناسبة لتلبية احتياجات تنشئة هؤلاء الأطفال ونيل حقهم في معيشة كريمة شبه طبيعية، ومن أبرز متطلبات إعداد البيئة الاجتماعية لإحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية مايلي:

أ. التوعية المجتمعية:

تُعد التوعية من الخطوات الأساسية اللازمة لإنجاح ونشر ثقافة الاحتضان بصفة عامة، ودعم نجاح تجارب إحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية، لذا يجب على المؤسسات الحكومية وغير الحكومية تنظيم حملات توعوية لتعريف المجتمع بفوائد الاحتضان وأهميته وتحفيز المجتمع نحو الاحتضان من منطلق الجانب الديني في جزاء كافلي الأطفال الأيتام من في حكمهم كونه الأكثر تأثيراً في دفع المجتمع نحو كفالة واحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية في المقام الأول.

كما ينبغي أن تتناول جهود التوعية المجتمعية جانب آخر يتناول تصحيح المفاهيم الخاطئة السائدة حول الاحتضان والصورة الذهنية نحو الأطفال المحتضنين خاصة مجهولي النسب منهم ومايواجهونه من وصمة اجتماعية لاذنب لهم فيها بسبب ضعف الوعي المجتمعي، وجهود التوعية من المؤكد أنها سوف تسهم في تقليص الوصمة الاجتماعية المرتبطة بهم، والتعامل معهم كونهم ضحايا لوضع اجتماعي لم يختاروه وليسوا موضع وصمة أو جناة أو مسئولين عن كونهم مجهولي النسب أو متخلى عنهم.

ب. حزمة دعم الأسر الحاضنة:

يجب أن يكون هناك نظام متكامل يشمل حزمة دعم شاملة من الدعم الموجه إلى للأسر التي ترغب في احتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية، حيث تشمل تلك الحزمة خدمات استشارية ونفسية لمساعدتهم في التعامل مع التحديات المحتملة، إضافة إلى ذلك ينبغي أن تشمل تنفيذ تدريبات للأسر الحاضنة حول كيفية التعامل مع الطفل المحتضن ومتطلبات النمو لديه واحتياجاته وكيفية التعامل معه وتقويم سلوكياته وترسيخ مشاعر التقبل والحب للطفل، كما تشمل أيضاً فهم كامل لاحتياجاته العاطفية والنفسية، وتوفير نظام دعم متواصل خلال فترة الاحتضان للأسر الحاضنة، وتنسيق التعامل في كل مرحلة من مراحل عمر الطفل، ووضع نظام متابعة صحية وتغذوية، ومتابعة الدمج الاجتماعي الطبيعي خلال مراحل توسع علاقات الطفل، ودعم خلال مراحل التهيئة وإخبار الطفل لواقعه الاجتماعي، ومراحل تأهيل ما بعد صدمة المصارحة، بل قد تمتد حزمة الخدمات تلك إلى دعم العلاقات الزوجية في حالات النزاعات الأسرية بين الزوجين المحتضنين، وحزمة أخرى من الخدمات مثل استخراج الأوراق الثبوتية، والدعم القانوني إن دعت الحاجة لذلك، وكذلك خدمات دعم توازن العلاقة بين الطفل وأي من أفراد أسرته البيولوجية إن ظهر أي منهم في أي مراحل عمر الطفل.

ج. توفير بيئة آمنة للإيواء والاحتضان:

من الضروري أن يتم إعداد وتهيئة بيئة آمنة للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية على مستويين، المستوى الأول يتعلق بدور الرعاية الاجتماعية التي يلتحق بها الأطفال من مجهولي النسب أو المتخلى عنهم أو التائهين من ذويهم، وذلك لتوفير بيئة حيوية لضمان صحتهم النفسية والبدنية وتلبي احتياجات نموهم على كافة جوانب النمو، ومن أبرز عناصر البيئة الآمنة للشق الأول المتعلق بدور الرعاية الاجتماعية هي:

البيئة الهندسية:

يجب أن تكون دور الرعاية الاجتماعية للأطفال مصممة بشكل يضمن سلامة الأطفال، حيث يجب أن يراعى في تصميم دور الرعاية الاجتماعية أن تكون المساحات خالية من الحواف الحادة والأشياء الصغيرة التي يمكن أن تُبتلع، وبها مساحات تسمح لهم بالحركة وممارسة الأنشطة واللعب والتفاعل وتفريغ طاقات الأطفال وقدرتهم على الحركة واللعب.

التدريب والتوعية على السلامة:

يجب على جميع العاملين في مراكز ودور الرعاية الاجتماعية أن يتلقوا التدريب المناسب حول كيفية التعامل مع الطوارئ واحتياطات السلامة، وكذلك التدريب والتأهيل على التعامل مع المواقف المتوقعة في تفاعلات الأطفال مع بعضهم البعض، ومواقف الإسعافات الطارئة، بالإضافة إلى التدريب على معايير السلامة الطبية في حالات الطوارئ والحفاظ على عدم نقل العدوى بين الأطفال وغيره من معايير وممارسات السلامة الصحية.

التنظيف والتعقيم:

الحفاظ على نظافة المكان وتطبيق إجراءات التعقيم بانتظام يعد أمراً ضرورياً للحد من انتشار الجراثيم والأمراض بين الأطفال، وهو ما يجب أن يخضع للرقابة الدائمة.

الرقابة المستمرة:

ينبغي التأكد من أن هناك إشراف دائم على الأطفال لضمان سلامتهم وتجنب الحوادث داخل الدار، مع مراعاة أن يكون هناك نظام رقابة دائمة تتسم بالمرونة بما لا يحد من ممارسة الأطفال لأنشطتهم الطبيعية وإنطلاقهم وتفاعلهم وفرص تعلمهم في تعاملهم مع البيئة المحيطة بهم.

التقييم والمراجعة الدورية:

يجب أن يتم تقييم البيئة الهندسية والصحية والمرافق بشكل دوري للكشف عن أي مخاطر وتعديل الإجراءات لضمان أمان الأطفال.

تأمين الأنشطة:

الاستخدام السليم للألعاب والمعدات يضمن عدم إصابة الأطفال، لذا يجب فحص جميع المعدات والألعاب التي يستخدمها الأطفال بشكل دوري.

التوعية والتثقيف:
يجب توعية الأطفال بالعادات السليمة وسلوكيات السلامة من سن مبكرة، وأن تكون كافة تعليمات السلامة مصحوبة بتوضيح نوع الخطر ليعتاد الأطفال على فهم مبررات التحذير والتعرف على الخطر لتجنبه.

الإشراف المعيشي الدائم:
ذلك من خلال وجود فريق من الإشراف في مراحل اليوم المعيشية المختلفة في حياة الأطفال العادية، بالإضافة أن تلك الرقابة تمتد إلى أماكن النوم خاصة إن لم يكن هناك فصل في أماكن المبيت، مع مراعاة التجانس في تجمعات الأطفال طبقاً للمراحل العمرية، بحيث تكون هناك مجموعات عمرية متقاربة في أماكن ممارسة النشاط والمبيت واستخدام المرافق.

الفريق المتخصص الشامل:
يجب اختيار فريق عمل متنوع التخصصات ومؤهل للتعامل مع الأطفال في تخصصات علم الاجتماع وعلم النفس والتربية ومشرفي البرامج والأنشطة، هذا الفريق يمثل أساس التنشئة والتربية للأطفال، ويجب اختياره ومتابعته بعناية شديدة، حيث أن هذا الفريق هو الأساس في تحقيق عناصر البيئة الآمنة للأطفال من ناحية التوجيه والتقويم وتعديل السلوك واستخدام أساليب التعامل المثلى والحفاظ على حقوق الأطفال وحمايتهم، كل تلك الأدوار بجانب مهام أخرى مثل وضع البرامج والأنشطة الداعمة لاحتياجات النمو النفسي والاجتماعي والفسيولوجي للأطفال، بجانب التوعية والرعاية وبناء القيم، كذلك يجب أن يشمل فريق العمل متخصصون في التغذية بجانب الرعاية الطبية الأساسية المستدامة.

على جانب آخر فأن الشق الثاني يتعلق بالإحتضان هو احتضان طفل لدى أسر بديلة، حيث أن معايير البيئة الآمنة لاحتضان الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية لدى أسر بديلة يشمل عدة نقاط هامة يجدر مراجعتها قبل الاحتضان وأثناء عملية الاحتضان وخلال فترات المتابعة اللاحقة للطفل المحتضن في الأسرة البديلة، حيث أن إقامة بيئة آمنة للرعاية البديلة ليست مجرد خيار، بل هي ضرورة ملحة لضمان نمو وتطور الأطفال في ظروف صحية ومستقرة. إن استثمار الوقت والجهد في إنشاء مثل هذه البيئة سيساهم بشكل كبير في تعزيز تجربتهم الحياتية وتحقق فرص نمو الطفل المحتضن شبه الطبيعية، ومن أهم تلك العناصر مايلي:

عدم وجود نزاع بين الأسرة الحاضنة والأسرة البيولوجية:
حيث أنه في حالة الطفل معلوم الأم ليس من الآمن له أن يتم احتضانه من قبل أسرة أو شخص له نزاع أو خصومة أو خلاف عائلي مع تلك الأم يخشى منه على الطفل المحتضن.

توافق القيم والمبادئ:
من الضروري أن تتوافق قيم الأسر البديلة مع القيم المجتمعية وعادات المجتمع المحلي، ومع القيم المرغوب تنشئة الطفل عليها، لذا فأن التأكيد على حسن السيرة والسمعة للأسر الحاضنة هو من أهم عناصر الاختيار للحصول على موافقة بالاحتضان من واقع أن هؤلاء الأطفال هم أمانة يجب الحفاظ عليها حتى وهي في أحضان أسرة بديلة فأن مسئوليتنا مستمرة حيال حقوق هذا الطفل.

القدرة على الاحتضان:
هناك أكثر من عنصر لمعيار القدرة يتم التأكد عليه للسماح للأسرة بالإحتضان لضمان البيئة الآمنة للاحتضان، أولها القدرة المالية في الإنفاق الجيد على الطفل المحتضن، وتوفير احتياجاته الحياتية ومتطلبات النمو، ثانيهما هو القدرة على ملكية المسكن المناسب، ثالث أوجه القدرة يتعلق بالقدرة الصحية للأسرة الحاضنة على تحمل مسئوليات الرعاية والتربية للطفل المحتضن، أما العنصر الرابع للقدرة يتعلق بالقدرات النفسية والعقلية للأسرة المرشحة للاحتضان من حيث يمكن التأكد أن الطفل سيكون بأمان في كنف تلك الأسرة وأن أفرادها لا يعانون من أي أمراض عقلية أو نفسية قد تهدد أمان الطفل المحتضن.

الأستقرار الأسري:
حيث أن الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية هو إنسان يفتقر لرعاية أسرة مستقرة ترعاه وتتولى أمره، لذا فإن عنصر الاستقرار في العلاقة الزوجية أو استقرار الحالة الاجتماعية لطالب/ة الاحتضان أمر هام لكون هذا الوضع هو ما سيتم تقييم توافق شروط الاحتضان للطفل على أساسها، كما أن الأسر غير المستقرة اجتماعياً في العلاقة سواء بتكرار حالة الطلاق بين الزوجين طالبي الاحتضان، أو وجود حالة نزاع أو غيره سيكون من الصعب الإطمئنان على الطفل أن يشب في وسط تلك الأسرة غير المستقرة بما يصعب توافر البيئة الآمنة اجتماعياً للاحتضان.

التواصل الفعّال:
يجب أن تكون الأسر البديلة قادرة على التواصل بشكل فعال وصريح مع الطفل المحتضن، لأن هذا يساعد في بناء الثقة ويشجع الطفل على التعبير عن مشاعره واحتياجاته، وهذا العنصر قد يتم الكشف عنه لاحقاً خلال مراحل المتابعة ما بعد الاحتضان، لأن الاحتضان ليس تلبية احتياجات فسيولوجية فقط للطفل المحتضن والتي تتوافر في مؤسسات الرعاية والتي تهتم أيضاً بالجوانب الأخرى للنمو، بل الهدف من العيش في كنف أسرة بديلة بهدف النمو في ظروف شبه طبيعية للحياة الأسرية التفاعلية، وهو ما يجب توعية الأسر الحاضنة بأهمية التواصل الفعال والدائم مع الطفل المحتضن لأنه جزء من متطلبات نمو الشخصية وتكوينها وتعبيرها عن مشاكلها وقدرة الأسرة على التعامل مع تلك المشكلات قبل تفاقمها مما قد يؤدي في النهاية لفشل عملية الاحتضان.

الأمان والحماية:

يجب أن تكون البيئة المنزلية خالية من المخاطر الجسدية، وذلك بمراعاة توفير منزل آمن ومناسب لحياة الأطفال كونه أمر لا يمكن تجاهله، كما أنه من المهم التأكد من توافر الظروف المحققة لحماية الطفل من أي إنتهاكات جسدية أو نفسية نتيجة غياب الرعاية أو المتابعة والرقابة والحماية الطبيعية للطفل، أو إنشغال الأسرة عن الطفل بسبب ظروف العمل والحياة الشخصية دون منح الطفل المحتضن حقه من الوقت والرقابة والتوجيه، مع مراعاة عدم المبالغة في الحماية الزائدة للطفل لتأثيراتها السلبية على الطفل وفرص نموه الطبيعي.

الدعم النفسي:

من المهم توفير الدعم النفسي للطفل المحتضن، سواء من خلال الاستشارات أو أنشطة المساعدة الذاتية، لضمان صحتهم النفسية، لذا فالمؤسسات المسئولة عن عملية الاحتضان لها دور كبير في توفير كافة أوجه الدعم النفسي سواء للأسرة الحاضنة أو الطفل المحتضن في سياق عملية التربية الاعتيادية للطفل واحتياجات النمو له، ووجود المساندة في مواقف الدعم النفسي المطلوب التدخل خلالها.

التعليم والتطوير:

يجب أن تُعطى الأولوية للتعليم والتطوير الشخصي للأطفال، بما في ذلك الأنشطة التعليمية والترفيهية التي تساعد في تعزيز مهاراتهم، لذا فأن عملية التعليم والتعلم وتهيئة ظروف تحققهما هو أحد أهم عناصر البيئة الآمنة للطفل المحتضن، وهو مسئولية مشتركة بين كل من الأسرة الحاضنة والمؤسسات الاجتماعية والتعليمية بالمجتمع.

المساندة العاطفية:

يُعتبر وجود علاقات مستقرة وداعمة مع الأسرة من العناصر الأساسية، كذلك يجب على الأسر البديلة توفير بيئة يشعر فيها الأطفال بالحب والانتماء والشعور بالعاطفة، وأهم عناصر المساندة العاطفية تتعلق بترسيخ الشعور بالقبول لدى الطفل المحتضن منذ بداية علاقة الاحتضان وفي كافة المواقف، حيث يجب أن يشعر الطفل أن وجوده في الأسرة مهم وموضع تقدير ومصدر للسعادة للأسرة.

الإرشاد والتوجيه:

من الضروري أن تحصل الأسر البديلة على التدريب والدعم اللازمين لفهم احتياجات الأطفال وكيفية تلبيتها بشكل صحيح، وأن يحرصون دائماً على الإرشاد والتوجيه للطفل بشكل إيجابي من خلال الحوار والتواصل الفعال وليس من خلال الأوامر والنواهي، لذا يجدر متابعة قدرة الأسرة على الإرشاد والتوجيه والتعامل مع الطفل في مواقف تعديل السلوك.

الرعاية الصحية:
يجب أن يتلقى الأطفال الرعاية الصحية اللازمة من حيث الفحص الدوري والعلاج المناسب عند الحاجة، وأن يتم إخبار الجهة المسئولة عن الاحتضان بنتائج الفحوصات الطبية لكون أنه يجب ان يكون لكل طفل محتضن ملف طبي شامل سواء المحتضن في دار الرعاية أو لدى أسرة بديلة لمتابعة حالته الصحية وحصوله على حقه في العلاج.

الوقت العائلي الجيد:
توفير الأنشطة التي تعزز من روح الأسرة والتفاعل وتوفير فرص للأطفال للتعبير عن أنفسهم بطريقة إيجابية، لذا يجدر الاهتمام بقضاء الوقت العائلي الجيد بين أفراد الأسرة الحاضنة والطفل المحتضن، وهي الأوقات السعيدة التي تصنع الذكريات وتتلاشى فيها الحواجز وتدعم جسور العلاقة وترسخ للعاطفة الأسرية.

د. التعاون بين المؤسسات:

رعاية واحتضان الأطفال مجهولي النسب أو المتخلى عنهم هي مسئولية جماعية بين المؤسسات الاجتماعية الحكومية وغير الحكومية وكذلك المجتمع ذاته، لذا تكون بلورة تلك المسئولية المشتركة من خلال التعاون بين الحكومة مع القطاع الأهلي لضمان توفير سبل الحماية والرعاية المناسبة للأطفال، بالإضافة إلى إنشاء مؤسسات رعاية تقدم الخدمات اللازمة للأطفال في مراحل إنتسابهم بدور الرعاية الاجتماعية، حيث أن إضطلاع القطاع الحكومي بمفرده بمسئولية إدارة دور الرعاية يلقي عليه أعباء قد تمثل ضغط مستقبلي على القدرة نحو الاستمرار بذات الكفاءة، لذا يمكن تركز مسئولية القطاع الحكومي على الجزء الخاص بالاستقرار الإداري والتمويلي للإنفاق على دور الرعاية الاجتماعية للأطفال، بالإضافة لمسئولية القطاع الحكومي في جوانب الدعم القانوني والتعامل مع استخراج الأوراق الثبوتية وغيرها من الإجراءات الرسمية.

بينما يأتي دور القطاع الأهلي في توفير الكوادر الداعمة من المتخصصين في مجالات الدمج الاجتماعي والدعم النفسي والدعم التعليمي وبناء وتقويم الجانب الديني وكذلك المتابعة والرعاية التكميلية لدعم فريق الإشراف والرعاية داخل دور الرعاية، بالإضافة لمشاركة القطاع الأهلي بتنفيذ أي مبادرات من شأنها دعم الأطفال اجتماعياً أو ترفيهياً أو ثقافياً أو في المناسبات الدينية أو غيرها، هذا التصور يمثل رؤية نحو تفعيل دور الجمعيات الأهلية في المشاركة في جهود الرعاية الاجتماعية للأطفال مجهولي النسب أو المتخلى عنهم من المنتسبين بدور الرعاية الاجتماعية، لذا يجب أن تشمل سياسات الحماية الاجتماعية دوراً واضحاً للقطاع غير الحكومي والجمعيات الأهلية في المشاركة التطوعية المنتظمة من خلال تقديم الدعم في الجوانب المذكورة أو تنظيم العملية التطوعية التخصصية لدعم المشاركة في الجوانب الصحية والنفسية والاجتماعية والبرامجية التي يجب ان تضطلع الجمعيات الأهلية بمسئولياتها في دور رعاية الأطفال. كذلك يجب أن يكون هناك تعاون وثيق بين المؤسسات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمعات المحلية لضمان نجاح عملية الاحتضان يشمل ذلك تبادل المعلومات، وتطوير برامج مشتركة تركز على احتياجات الأسر الحاضنة والأطفال المحتضنين لديهم لتوفير الدعم اللازم لنجاح عملية الاحتضان لدى الأسر الحاضنة.

هـ. نظام قانوني شامل ومرن:

تعتبر التشريعات والقوانين المعنية بالاحتضان جزءًا حيوياً من البيئة الاجتماعية، حيث يجب أن تكون هناك قواعد واضحة ومرنة تسهل عملية الاحتضان وتضمن حقوق الأطفال المحتضنين، مع الأخذ في الاعتبار الحفاظ على سرية هويتهم السابقة، بجانب صدور القوانين المنظمة لعملية الاحتضان تتناول كافة المحاور لإجراءات الاحتضان الآمن السابقة للاحتضان والموازية له من خلال المتابعة الدورية المستدامة، وكذلك تنظيم إجراءات الاحتضان اللاحقة سواء بسحب الاحتضان في حالة تعرض الطفل المحتضن لإنتهاكات لدى الأسرة البديلة، أو تغير البيئة الأسرية الآمنة للاحتضان، أو الإجراءات اللاحقة لنهاية الاحتضان في حالة بلوغ المحتضن وتخطيه سن البلوغ، وهو ما يتوافر بالفعل من وجود قانون اتحادي شامل منظم لعملية الاحتضان وهو مرسوم بقانون اتحادي رقم (24) لسنة 2022م في شأن مجهولي النسب المتبوع بقرار مجلس الوزراء رقم (54) لسنة 2024 م بإصدار اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون إتحادي رقم (24) لسنة 2022م في شأن مجهولي النسب، بالإضافة للقوانين المحلية وأبرزها قانون إمارة الشارقة المحلي قانون رقم (6) لسنة 2020م بشأن الرعاية الاجتماعية في إمارة الشارقة، وبعض أدلة السياسات المنظمة للإيواء مثل دليل سياسات الإيواء في دور الرعاية الاجتماعية التابعة لدائرة الخدمات الاجتماعية بالشارقة.

و. إنشاء شبكات دعم:

تعتبر الشبكات المجتمعية لدعم الأسر الحاضنة للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية هي أداة قوية في تقديم الدعم لتلك الأسر، حيث يمكن إنشاء شبكة الدعم والتي تشمل تحت مظلتها كل من الجمعيات المحلية، ومجموعات الدعم الأسرية لتعزيز التواصل والمشاركة بين تلك الجمعيات المحلية الداعمة بالخبرات المقدمة للأسر الحاضنة، وأن تشمل تلك الشبكة كافة الأسر التي تشترك في كونها أسر محتضنة للأطفال، كما تضم الشبكة أيضاً الأهل المعروفين لهؤلاء الأطفال المحتضنين.

من خلال شبكة الدعم تلك يمكن للأسر الجديدة في هذا المجال الاستفادة من تجارب الأسر الأخرى التي سبق لها أن قامت بالاحتضان، بالإضافة لمساهمات ودعم المتخصصين من خلال الجمعيات الأهلية، بالإضافة للتنسيق مع أهالي الأطفال المحتضنين (إن وجدوا) لتنظيم التواصل الإنساني مع أطفالهم البيولوجيين والذين تظلهم رعاية أسر بديلة، وفي هذا السياق يجدر الاهتمام بالتوصية بضرورة توثيق تجارب الاحتضان لكونها تمثل رصيد معرفي واقعي يمكن للأسر الحاضنة المقدمة على تجربة الإحتضان أو الحاضنة بالفعل الاستفادة من خبرات أسر أخرى مناظرة، وفي السياق ذاته من خلال تكوين مجموعات دعم محلية يمكن من خلالها تبادل الخبرات والمساعدة في التغلب على التحديات المشتركة من خلال تكوين شبكة من العلاقات التساندية بين الأسر الحاضنة لتبادل الخبرات بما يمثل دعم مجتمعي قائم على الخبرات والظروف المشتركة لتوفير الدعم الإنساني والاجتماعي لتلك الفئة النوعية من الأسر.

ز. شراكات المؤسسات الحكومية المكونة لشبكة الحماية:

تُعتبر المؤسسات الحكومية عنصرًا هامًا في تنظيم عملية الاحتضان، حيث ينبغي أن تكون هناك إجراءات واضحة وسلسة لضمان نجاح عملية الاحتضان، بما في ذلك التحقق من الخلفية للأسر، وتقييم الأسر الحاضنة، كذلك مراجعة توافر المعلومات القانونية بشكل شفاف يساعد الأسر على اتخاذ قرارات مستنيرة، ويمكن للمؤسسات الحكومية تكوين شبكة للحماية مسئولة عن توفير مظلة حماية متنوعة لتقديم كافة أوجه الحماية لكافة الأطفال المحتضنين، حيث تضم تلك الشبكة المؤسسات الاجتماعية الحكومية المسئولة عن الاحتضان، مع قطاع الشرطة المجتمعية، والنيابة العامة، ووزارة الصحة، وكذلك وزارة التعليم، وأي جهات أخرى ذات مسئولية عن حماية الأطفال على المستوى المحلي (يتناول الدليل الحالي نمونات شبكة حماية الأطفال بصفة عامة والأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية بصفة خاصة في البند الخامس والعشرون من الدليل).

ح. الموارد التعليمية والتربوية:

يجب توفير موارد تعليمية وتربوية تتلاءم مع احتياجات الأطفال المحتضنين، بما في ذلك انخراطهم في برامج تعليمية مناسبة لمستوياتهم العمرية ونفسياتهم، مما يسهم في بناء هويتهم وتعزيز ثقتهم بأنفسهم، حيث أن البيئة التعليمية لديها جزء من مسئولية تحقق الإحتضان الناجح، لذا يجب التنسيق بين كلاً من المؤسسات الاجتماعية المسئولة عن الاحتضان مع الأسر الحاضنة لتنسيق برامج ومضامين الرسائل الموجهة للطفل المحتضن لضمان حصوله على برامج دعم نفسي واجتماعي ملائمين، مع تنسيق الجهود لحماية الطفل المحتضن من التعرض لأي خبرات صادمة بشأن حقيقة واقعه، أو تعرضه للتنمر أو الإساءة بسبب كونه طفل محتضن، مع تنسيق مشاركة الطفل في برامج وأنشطة داعمة لنموه الاجتماعي وتعزيز شخصيته وتعزيز صورة الذات لديه.

ط. ترويج القيم الإيجابية:

يجب أن يسعى المجتمع إلى غرس القيم الإيجابية المتعلقة بالإحتضان، مثل التسامح والقبول، حيث يتطلب ذلك الترويج لقصص نجاح لآباء حاضنين وأطفال محتضنين لتشجيع العائلات الأخرى على اتخاذ تلك الخطوة الإنسانية ذات الأثر الاجتماعي الكبير، مع غرس قيم مجتمعية إيجابية نحو الأطفال المحتضنين وتغيير الصورة الذهنية السلبية عن هويتهم الأصلية، والمشاركة في أي جهود مجتمعية من شأنها دعم الأسر الحاضنة وحماية الطفل المحتضن.

ي. توفير الموارد المالية:

ينبغي على الحكومة والمجتمع والجمعيات غير الربحية تقديم الدعم المالي المناسب للأسر التي تحتضن أطفالاً من فاقدي الرعاية الاجتماعية، حيث يمكن أن يتضمن ذلك التسهيلات المالية والدعم الحكومي ليتمكن العائلات من تلبية احتياجات الأطفال بشكل أفضل، خاصة للأسر الحاضنة التي تواجه ظروف اقتصادية طارئة، حيث أن استقرار الطفل في الأسرة البديلة أمر يجب أن يتم دعمه في أي ظروف لأنه أحد ركائز نجاح الاحتضان.

ثالث وعشرون: معايير نجاح احتضان طفل فاقد الرعاية الاجتماعية لدى الأسرة البديلة

تُعدَّ الأسر البديلة الحاضنة للأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية واحدة من أشكال الأسر الحديثة التي تساهم في بناء مجتمعات صحية ومتوازنة، يتطلب نجاح هذه الأسر في مهمتها الإنسانية الجليلة تقييماً دقيقاً لقياسات نجاح نتائج الاحتضان، حيث يتمثَّل الهدف الأساسي من الاحتضان في توفير بيئة مناسبة ومستقرة للأطفال المحتضنين. في هذا السياق يصبح من الضروري دراسة كيفية قياس نجاح عملية الاحتضان وتحديد المعايير اللازمة لتقييم النتائج، حيث تُعتبر إحدى الطرق الرئيسية لقياس النجاح لعملية الاحتضان لدى الأسر البديلة هي تقييم الاستقرار العاطفي والنفسي للأطفال وتحقق سبل النمو الآمن بكافة جوانبه للطفل، في هذا السياق أشارت العديد من الدراسات أن الأطفال الذين يحتضنون في بيئات مستقرة ومحبة يظهرون مستويات أعلى من السعادة والنجاح الأكاديمي والنمو الاجتماعي، لذلك، ينبغي على مقدمي الرعاية أن يضمنوا توافُر بيئة تعزز من شعور الأمان والانتماء للطفل المحتضن.

معايير نجاح الاحتضان:

تشمل معايير النجاح في احتضان الأسر البديلة للطفل فاقد الرعاية الاجتماعي مجموعة من المعايير التي تتعلق بعدة جوانب يمكن قياسها أو رصدها بعدة وسائل أو أدوات أو مقاييس مختلفة، ومن أبرز تلك المعايير الدالة على نجاح عملية الاحتضان وأساليب وأدوات ووسائل قياسها مايلي:

- تحسن التكيف الاجتماعي والنفسي.
- الإستقرار العاطفي للطفل المحتضن.
- اندماج الطفل في المجتمع الأوسع والقدرة على التفاعل الاجتماعي.
- تحسن قدرات الطفل في التواصل والتعبير عن نفسه ومشكلاته.
- تحسن البناء القيمي والأخلاقي للطفل المحتضن.
- وجود تطور إيجابي في شخصية الطفل وجوانب نموه المختلفة.
- جودة الحالة الصحية والتمتع بالعادات الغذائية الصحية.
- تحسن قدرات الأسرة الحاضنة واستجابتها للتوجيه النفسي والاجتماعي.
- تعاون الأسرة الحاضنة مع فريق المتابعة.
- تحسن سلوكيات الطفل المحتضن.
- الإستقرار التعليمي وتطور المستويات الأكاديمية.
- تيسير الأسرة الحاضنة لسبل تواصل الطفل المحتضن مع أي من أفراد عائلته البيولوجيين المعلومين.
- جودة المظهر العام والحالة الصحية الظاهرية العامة.

في هذا الجدول يمكن استعراض موجز لمعايير نجاح الاحتضان السابق ذكرها مع استيضاح لأبرز الجوانب المعبرة عن المعيار، مع ذكر لأبرز المقاييس والوسائل التي يمكن من خلال قياس تقدم معايير الاحتضان وتحقق فرص نجاحه، وذلك على النحو التالي:

معايير نجاح الاحتضان	أساليب القياس والرصد
1 تحسن التكيف الاجتماعي والنفسي: يتم قياسه لكل من الطفل المحتضن وتكيفه مع بيئة الاحتضان، وكذلك الأسرة الحاضنة وتكيفها مع الوضع الجديد وتعاملها مع مسئولياتها نحو الطفل المحتضن، فالتكيف الاجتماعي والنفسي يُعد أحد أهم معايير عملية الاحتضان ونجاحه، ويمكن تحليل مؤشرات إحداث التكيف للجانبين النفسي والاجتماعي من عدة جوانب من أبرزها: ▪ بناء العلاقات: الجهد المبذول من الأسرة البديلة لبناء الثقة مع الطفل، ووجود التواصل الفعال بين الأسرة البديلة والطفل المحتضن، ومدى تطور حالة التوافق النفسي في العلاقة بين الطرفين، وتكيف الطفل وإحساسه بالتقبل في بيئة الأسرة البديلة ▪ تلبية الأسرة للاحتياجات العاطفية: مدى وعى الأسرة بالاحتياجات العاطفية للطفل وإنعكاس ذلك على الممارسات النابعة من الأسرة الحاضنة تجاه الطفل المحتضن لإحداث تقارب عاطفي بين الأسرة والطفل. ▪ الدعم النفسي: من المهم استدامة تقديم الدعم النفسي للطفل المحتضن، سواء من خلال الاستشارة أو البرامج التأهيلية التي تساعده على التكيف بشكل أفضل مع الوضع	- دراسات الحالة التتبعية للاحتضان. - مقاييس التكيف الاجتماعي للطفل المحتضن. - مقياس الانتماء الاجتماعي للطفل المحتضن. - مقياس السلوكيات التكيفية للطفل.

الجديد، ومتابعة التغيرات والأثر المحقق لإحداث التكيف من خلال قياساته أو مظاهره في تعاملات الطفل مع الأسرة والمحيطين واستعادته لطبيعته في التعامل.

- التفاعل الاجتماعي:

تعزيز التفاعل الاجتماعي بين الطفل المحتضن ومحيطه، بما في ذلك الأصدقاء وأفراد الأسرة الممتدة، وهو ما يسهم أيضًا في عملية التكيف، وتشجيع الأسرة الحاضنة للطفل للقيام ببناء علاقات اجتماعية مع الوسط المحيط به.

- تقدير الفروق الثقافية:

يساهم تقدير الفروق الثقافية والخلفيات الاجتماعية في تعزيز فهم الطفل المحتضن لذاته وتقبل الأسرة الحاضنة له، مما يسهل التكيف، خاصة عند احتضان طفل غير معلوم جذوره البيولوجية وما قد يحمله من صفات وراثية وثقافية مختلفة.

- المتابعة المستمرة:

يتطلب التكيف الاجتماعي والنفسي متابعة مستمرة من الأسرة الحاضنة للتأكد من تقدم الطفل ومساعدته في مواجهة أي تحديات قد تعترض طريقه نحو التكيف مع بيئة الاحتضان الجديدة، وحرص الأسرة على تلك المتابعة هو مؤشر نحو تكيفهم مع الاحتضان، وحرصهم على تكيف الطفل المحتضن معهم.

- فهم ديناميات الأسرة الحاضنة:

أهمية دراسة العلاقات بين أفراد الأسرة الحاضنة والطفل المحتضن لفهم كيف يمكن أن تؤثر التفاعلات الاجتماعية على التكيف النفسي للطفل.

- تطوير مهارات التواصل:

ضرورة وجود استراتيجيات لتعزيز مهارات التواصل بين الطفل والأسرة الحاضنة، مما يساهم في خلق بيئة آمنة وداعمة للتكيف.

- تقييم احتياجات الطفل:

أهمية تقييم احتياجات الطفل النفسية والاجتماعية بشكل دوري لضمان تلبيتها من قبل الأسرة الحاضنة، بما يسرع من فرص إحداث التكيف للطفل المحتضن.

2 الإستقرار العاطفي للطفل المحتضن:

إن تحقق الاستقرار العاطفي للطفل المحتضن وشعوره بذلك في معيشته مع الأسرة البديلة هو أحد المعايير الأساسية لتحقق الاحتضان الناجح، ويمكن الاستدلال على تحقق ذلك من خلال عدة جوانب يأتي من أبرزها مايلي:

- التكيف الاجتماعي:

يظهر الطفل المحتضن قدرة على تكوين علاقات صحية وقدرة أفضل نحو التكيف الاجتماعي كلما شعر بالاستقرار العاطفي مع الأسرة الحاضنة له.

- الشعور بالأمان والارتياح:

عندما يتحقق ذلك في محيط الأسرة الحاضنة سوف ينعكس بالتبعية على ردود أفعاله وإنحسار السلوك التحفظي لديه.

- بناء علاقات وروابط عاطفية قوية مع الأسرة:

لأن تحقق الاستقرار العاطفي يعزز فرص بناء علاقة أكثر قوة وثقة بين الطفل والأسرة.

- القدرة على التعبير عن المشاعر والاحتياجات بشكل صحي:

لأن الطفل كلما استقر عاطفياً كانت لديه ثقة في نفسه وتزداد قدرته على التعبير بشكل أفضل عن مشاعره واحتياجاته.

- مقاييس الأتزان العاطفي للأطفال.

- تقبل الذات والثقة بالنفس:

ينعكس ذلك على تكوين صورة إيجابية عن هويته نتاج تحسن صورة الذات لديه بعدما شعر بالاستقرار العاطفي لدى الأسرة البديلة.

- التكيف مع التغييرات والتحديات حياته اليومية:

حيث تستلزم وجود مشاعر إيجابية تكسب الطفل المحتضن قدرات أكبر في التعامل مع التحديات اليومية والحياتية الاعتيادية.

- الاندماج الاجتماعي السليم:

من خلال تكوين صداقات وعلاقات مع الآخرين لتحقق الإشباع والاستقرار العاطفي لديه.

- الأداء الأكاديمي المناسب:

وتتضح من خلال تزايد قدرات الطفل على التحصيل الدراسي المتوقع.

- المرونة النفسية والقدرة على التعامل مع الضغوط والتوترات:

لأن الاستقرار العاطفي يكسب الطفل سمات شخصية متزنة لديها قدرات استقلالية ومرونة نفسية في التعامل مع مواقف الضغط.

- الشعور بالانتماء والقبول:

ذلك داخل الأسرة والمجتمع المحيط لأن هذا الشعور يتولد لدى الطفل المحتضن بعد استقراره عاطفياً وشعوره بعلاقة إنسانية إيجابية مع الأسرة الحاضنة.

- النمو العاطفي والاجتماعي السوي:

بما يتناسب مع المرحلة العمرية للطفل المحتضن ووفق مرحلة النمو العاطفي والاجتماعي له.

3 اندماج الطفل في المجتمع الأوسع والقدرة على التفاعل الاجتماعي:

من أبرز نواتج الاحتضان الناجح هو نمو المهارات الاجتماعية لدى الطفل المحتضن وقدرته على الاندماج مع المجتمع الأوسع، ويمكن الاستدلال على ذلك من خلال بعض المظاهر التالية:

- القبول الاجتماعي:

شعور الطفل بالقبول من المجتمع المحيط به ومن المتعاملين الدائمين وشبه الدائمين، وكذلك ارتفاع حالة قبوله للمحيطين به ممن يبدأ معهم علاقات جديدة.

- تكوين علاقات جديدة:

حيث يصبح الطفل أكثر قدرة على بناء علاقات جديدة مع المجتمع المحيط به من الأقران.

- التعليم والتكيف:

حيث يظهر الأطفال المحتضنون قدرات أفضل نحو التعليم والتكيف عند نمو مهاراته وقدراته في الإندماج الاجتماعي.

- المشاركة في الأنشطة الجماعية:

حيث أن استجابة الطفل نحو المشاركة في الأنشطة الجماعية هى انعكاس لتحقق حالة الاندماج الاجتماعي.

- تطور قدراته على التواصل مع الأقران:

تطور مهارات الطفل في التواصل الفعال مع الأقران ينبيء بمدى تحقق الإندماج الاجتماعي.

- مقاييس تقييم الأداء الاجتماعي للطفل.

- تكون الهوية الإيجابية:
يتضح الاندماج للطفل المحتضن في قدرته على تكوين هوية قوية والثقة في ذاته وتعزيز شعوره بالانتماء للمجتمع المحيط به.

- قابلية التأقلم:
حيث أن القدرة على التأقلم مع التغيرات الاجتماعية تعتبر دليلاً على أن الطفل المحتضن قد وجد مكانه في المجتمع وأصبح جزءاً نشطاً منه.

4

تحسن قدرات الطفل في التواصل والتعبير عن نفسه ومشكلاته:

هذا التحسن يشير إلى اهتمام الأسرة الحاضنة وحرصها على ممارسات التواصل الفعال مع الطفل، ومن أبرز مظاهر الاستدلال على تحسن قدرات الطفل في التواصل والتعبير عن نفسه ومشكلاته مايلي:

- تحسن التعبير اللفظي:
وذلك من خلال تحسن مفردات الطفل واستخدام عبارات أكثر دلالة ووضوح للتعبير عن أفكاره ومشاعره.

- تفاعل اجتماعي أفضل:
يظهر الطفل رغبة أكبر في التفاعل مع الأقران والكبار، مما يعكس تحسن قدرته على التواصل وشعوره بثقته في قدراته التواصلية.

- القدرة على طرح الأسئلة:
يبدأ الطفل في طرح أسئلة لفهم الأمور بشكل أفضل، مما يشير إلى تفكيره النقدي وتطوره اللغوي.

- وصف المشاعر:
يتمكن الطفل من التعرف على مشاعره، بدءاً من الفرح والحزن إلى الغضب، والتعبير عنها بطريقة مناسبة.

- المقابلات التقيمية الدورية لمهارات التواصل لدى الطفل.

- الملاحظة خلال المتابعة اللاحقة للاحتضان.

- استخدام الإشارات غير اللفظية:

يظهر الطفل فهمًا أفضل للإشارات الجسدية، مثل تعبيرات الوجه ولغة الجسد، ويستخدمها للتواصل بفعالية، كما يكون أكثر فهماً للإشارات الجسدية للمتعاملين معه.

- مشاركة الأفكار والمشاكل:

يبدأ الطفل في مشاركة أفكاره ومشاكله مع الأهل والمعلمين، مما يدل على ثقته وقدراته في التعبير عن نفسه.

- تحسن مهارات الاستماع:

يُظهر الطفل تحسينًا في الاستماع للآخرين وفهم ما يُقال له، مما يعكس تطورًا في تفاعله الاجتماعي.

- القدرة على حل المشكلات بطريقة مبتكرة:

معبراً عن الصعوبات بطريقة مفهومة وقادراً على وصف مشكلته.

5 تحسن البناء القيمي والأخلاقي للطفل المحتضن:

حيث يتمثل هذا الجانب في مدى تطور اتساق قيم وأخلاقيات الطفل المحتضن مع القيم المجتمعية في ظل احتمالية تأثر الطفل بظروف الإقامة السابقة بدار للرعاية وما قد يحمله من بعض القيم السلبية، ومن أبرز الجوانب للتعرف على تحقق الاحتضان الناجح هو تحسن البناء القيمي والأخلاقي للطفل المحتضن والذي يمكن الاستدلال عنه من خلال مايلي:

- تعزيز القيم الأخلاقية:

يظهر ذلك من خلال تطوير حس المسؤولية والأمانة لدى الطفل وحرصه على سلوكيات الصدق والتعامل برحابة مع إرشادات الأسرة المعززة للقيم الأخلاقية.

- مقياس متابعة السلوك القيمي.
- نتائج التغذية الراجعة للنسق القيمي للطفل.

- الانضباط الذاتي:

يظهر في قدرة الطفل على التحكم في رغباته والسلوكيات غير المرغوب فيها والتزامه بالإرشادات والتوجيهات الناهية عن بعض الخروقات التي توجهها له الأسرة لتحسين نسق الطفل القيمي.

- الالتزام بالقيم الأسرية:

يتجسد ذلك من خلال اتباع الطفل للقيم والمبادئ التي تتبناها الأسرة.

- تعزيز التعاطف والاحترام:

تحسين الهيكل الأخلاقي للطفل يعزز من فهمه لمشاعر الآخرين، مما يؤدي إلى إظهاره لتصرفات تراعي مشاعر المحيطين وإظهار مشاعر التعاطف تجاه البعض طبقاً للمواقف التي قد يتوقع فيها إبراز التعاطف.

- تحسن العلاقات الأسرية:

تعزيز القيم الأخلاقية يسهم في تطوير علاقات صحية ومستدامة ضمن الأسرة، مما يؤدي إلى بيئة أسرية أكثر تماسكاً بين طرفي الاحتضان.

- مواجهة الضغوط الاجتماعية:

تمتع الأطفال بقيم ومبادئ قوية يجعلهم أكثر قدرة على مقاومة ضغوط الأقران وتجنب الاختيارات السلبية وردود الأفعال غير المقبولة تجاه بعض مواقف الضغط التي قد يتعرض لها الطفل المحتضن.

- تطوير السلوك الإيجابي:

تتجلى النتائج من خلال سلوكيات أكثر إيجابية مثل التعاون، والاحترام، والتحمل.

- التوجه نحو القيم الإنسانية:

يظهر الطفل وعياً أكبر بالقيم الإنسانية مثل التعاطف والتسامح، ما يعزز من تطوير شخصيته.

6

وجود تطور إيجابي في شخصية الطفل وجوانب نموه المختلفة:

حيث أن الطفل بصفة عامة يمر بعدة مراحل للنمو في جوانب الشخصية والمهارات المعبرة عن النمو، ويعبر تطور شخصية الطفل ونمو مهاراته ذات الصلة بنمو الشخصية عن مدى نجاح عملية الاحتضان في تحقق مراحل نمو شخصية الطفل المحتضن بصورة طبيعية، ومن أبرز محددات تطور جوانب شخصية الطفل ما يلي:

- تعزيز الثقة بالنفس:

من خلال توفير بيئة داعمة تشجع الطفل على التعبير عن الذات وتحقيق الأهداف الشخصية الملائمة لمرحلة النمو بما يدعم ثقة الطفل في نفسه ويدعم فرص تطور ونمو شخصية الطفل.

- تطوير مهارات التواصل للأسرة:

يمكن من خلال تنظيم ورش عمل لتعزيز قدرات التفاعل الاجتماعي والتواصل الفعال مع الآخرين والتي تقدم للأسر الحاضنة إكسابها مهارات التواصل مع الطفل المحتضن بما ينعكس على مهارات التواصل لدى الطفل المحتضن التي تُعد أحد أهم محددات نمو شخصية الطفل.

- تعزيز الاستقلالية:

تشجيع الطفل على اتخاذ قراراته الخاصة وتحمل المسؤولية عن أفعاله يساعده على تعزيز شعوره بالقدرة والسيطرة على حياته ويطور من مهاراته وشخصيته.

- تقديم الدعم النفسي:

حيث تحدد مدى استجابة الطفل للجلسات الاستشارية التي تساعد على معالجة المشاعر والتجارب السابقة، بما يسهم في تحسين الصحة النفسية له، وتطور نموه النفسي وما يمثله ذلك كمحدد لنمو الشخصية.

- المقابلات التتبعية التقيمية.
- مقياس تقييم الشخصية للطفل.
- مقياس تطور المهارات الاجتماعية والنفسية للطفل.

- تعزيز التفكير النقدي:

هي مدى قدرة الطفل على طرح الأسئلة والتفكير بشكل مستقل، مما يعزز من قدراته على اتخاذ القرارات المدروسة.

- العمل الجماعي:

من خلال تنظيم أنشطة جماعية تعزز من روح التعاون والإنتماء، مما يساعد الطفل على تطوير علاقات إيجابية مع الآخرين، وفهم معاني الجماعية والتعاون والإنتماء للمجموعة واكتسابه لخبرات تدعم نمو شخصيته.

- فهم الهوية:

يعتبر فهم الهوية جزءاً أساسياً في تطوير شخصية الأطفال، حيث يتعلم الأطفال كيفية التعرف على أنفسهم واحتياجاتهم الفريدة، وهو ما يجعل لدى الطفل سمات شخصية تعبر عنه.

- تطوير المهارات الاجتماعية:

تعتبر تفاعلات الأطفال المحتضنين مع أقرانهم والبالغين في بيئة الأسرة البديلة فرصاً لتعلم المهارات الاجتماعية الضرورية مثل التعاون والتواصل، وهو ما يسرع من وتيرة اكتساب الخبرات الحياتية اللازمة لنمو الشخصية.

- الاستقرار العاطفي:

توفير بيئة مستقرة وعاطفية يساعد الأطفال على إدارة مشاعرهم والتعبير عنها بشكل صحي، مما يعزز من قدرتهم على التأقلم مع التغييرات والنمو الطبيعي لجوانب الشخصية.

- الدعم الأكاديمي:

توفير الدعم التعليمي والتوجيه يساعد الأطفال في تطوير مهاراتهم الأكاديمية، مما يسهم في تشكيل رؤية إيجابية حول مستقبلهم وبناء شخصياتهم.

7

جودة الحالة الصحية والتمتع بالعادات الغذائية الصحية:

حيث أن الاستدلال على ذلك يكون من خلال التقارير الطبية المعتمدة والفحوصات الدورية التي تدل على توافر الرعاية الصحية المناسبة للطفل، وتمتع الطفل بنظام غذائي جيد يساعده على النمو الجسمي المناسب لمرحلته العمرية.

- التقارير الطبية.

8

تحسن قدرات الأسرة الحاضنة واستجابتها للتوجيه النفسي والاجتماعي:

خلال فترة الاحتضان يكون هناك دعم وتوجيه نفسي واجتماعي مستدام من جانب جهة الاحتضان موجه إلى الأسرة الحاضنة لرفع قدراتها على تطبيق معايير الاحتضان الناجحة واكتساب الأسرة لخبرات التطور في أساليب التعامل مع الطفل، حيث أن قدرة الأسرة الحاضنة واستجابتها للتوجيه النفسي والاجتماعي يدعم فرص تحقق الاحتضان الناجح، وهو ما يمكن متابعته من خلال الاستجابة خلال البرامج التدريبية التأهيلية التي تسبق عملية الاحتضان وكذلك خلال فترات المتابعة اللاحقة بعد احتضان الأسرة للطفل واستجابة الأسرة وتطور قدراتها في تطبيق الإرشادات الداعمة لنجاح الاحتضان.

- القياسات النفسية والاجتماعية للطفل المحتضن.

9

تعاون الأسرة الحاضنة مع فريق المتابعة:

حيث يعتبر استجابة وتعاون الأسرة الحاضنة مع فريق المتابعة من قبل جهات الرقابة على الاحتضان مؤشر إيجابي يُعتد به في تقييم تجربة الاحتضان، ويتم رصد ذلك من خلال ردود أفعال الأسرة حول مواعيد المتابعة والإلتزام بأي من إجراءات متابعة الاحتضان مثل إرسال التقارير الطبية، أو الإلتزام باستقبال مسئولي المتابعة من الجهة المعنية بمتابعة الاحتضان، الإلتزام بحضور المقابلات أو الدورات التدريبية لتطوير قدرات الأسرة في مسئولياتها في نجاح الاحتضان، أو أي من مظاهر التعاون الأخرى الدورية أو الطارئة طبقاً للظروف ومسئوليات الإطمئنان على سلامة عملية الاحتضان.

- تقارير المتابعة الدورية للاحتضان.
- تقارير التوجيه والتنسيق مع الأسرة الحاضنة.

10

تحسن سلوكيات الطفل المحتضن:

من أبرز مؤشرات نجاح الاحتضان هو ما يمكن رصده من تعديل بعض من سلوكياته، مع الآخذ في الاعتبار أن ذلك يتوقف على عمر الطفل عند الاحتضان، ففي حالات الأطفال المحتضنين الرضع ربما لايمكن ملاحظة معظم الفروق وأوجه تغير السلوك المذكورة مقارنة بالفترة السابقة أثناء وجود الطفل بدار الرعاية، لكن تلك التغيرات تكون ملحوظة إذا كان سن احتضان الطفل وانتقاله من دار الرعاية إلى الأسرة البديلة بدءاً من عمر (18 شهر فأكثر)، لكنها بصفة عامة يأتي ذكر تلك التغيرات في السلوك من منطلق الاسترشاد والتي يأتي من أبرزها مايلي:

- تحسن ردود أفعال الطفل الاجتماعية:

يظهر الطفل المحتضن تقدماً ملحوظاً في التفاعل مع أقرانه، وتغير سلوكياته وردود أفعاله في التعامل مع المحيطين به، وانخفاض حدة التعامل تدريجياً.

- جلسات تقييم السلوك.
- نموذج تقييم التغيرات السلوكية للأطفال.

- الاستقلالية مقابل انخفاض الاعتمادية:

يبدأ الطفل في اتخاذ قراراته الخاصة، وتتجه سلوكياته نحو الشعور بالمسؤولية والاستقلالية، ويقل لديه السلوك الاعتمادي، ويبدأ تدريجياً شعور الطفل أنه يعيش في بيته ويمكن أن يتصرف بحرية أكبر.

- إنخفاض العنف:

إذا كان لدى الطفل المحتضن بعض من ردود الأفعال التي يمكن أن تتسم بالعنف النسبي أو التحفز تحاه الآخرين، فإن شعوره التدريجي بالأمان مع الأسرة الحاضنة سوف يخفف من وتيرة هذا السلوك تدريجياً.

- التفاعل العاطفي:

هو يُلاحظ تحسنه في تعبير الطفل عن مشاعره، حيث يصبح أكثر قدرة على مشاركة أفكاره ومشاعره بشكل صحي، ويقل تدريجياً شعوره التحفظي في التعبير عن مشاعره ومشاركة الآخرين تجمعاتهم وحوارتهم.

- تقبل التغيير:

يظهر الطفل استعداداً أكبر للتكيف مع المتغيرات في بيئته، مما يدل على مرونة نفسية ونضوج ويصبح سلوكه أفضل في قبول التوجيه والتعلم.

- الانخراط في الأنشطة الجماعية:

يتغير سلوك الطفل من التحفظ على المشاركة في أي أنشطة جماعية إلى سلوك أكثر استجابة وتفاعلية في مشاركة الأخرون أنشطتهم.

- الاستجابة للتحصيل الأكاديمي:

إذا كان الطفل المحتضن في سن التعليم يكون هناك تغيير في استجابته للتحصيل الأكاديمي وتحسن في مستوياته الدراسية.

- العند مقابل الاستجابة:

قد يتسم سلوك الطفل ببعض الرفض للاستجابة للنقاش أو التواصل أو الاستماع لأي حوار عائلي، ومع تكرار المحاولة وتحين الفرص الملائمة لتكرار ذلك يبدأ الطفل في الاستجابة للتواصل وانخفاض حدة العناد في بعض المواقف النقاشية ويصبح سلوكه الحواري أكثر مرونة.

- الكذب:

بعض الأطفال المحتضنين يعاني بسبب الافتقاد للثقة بالنفس والخوف من فقد العلاقة أو الخوف من عقاب أو مشاعر يفرضها واقعه كطفل مقيم في دار للرعاية، حيث يكون لديه بعض السلوك الخداعي أو اللجوء للكذب، ومع الشعور التدريجي بالثقة بالنفس مع الشعور بالأمان وحثه على عدم تكرار الكذب يبدأ رويداً في تغيير هذا السلوك.

- أخذ ما لايملك:

شعور الطفل فاقد الرعاية الاجتماعية بالنقص وكونه يشعر بالافتقاد للحماية قد يلجأ أحياناً إلى الحصول على بعض الأشياء التي تكون ملكاً لأخرين دون أن يدرك معنى هذا السلوك، ومع تحقق شعوره بالأمان والحماية في كنف الأسرة الحاضنة ومشاعر الإشباع لكثير من احتياجاته يبدأ تدريجياً في التخلص من هذا السلوك، لذا يجب الحرص من الأسرة إلى توجيهه برفق وفهم لدوافع هذا السلوك حتى يستجيب الطفل لتوجيهات الأسرة بعض ترسخ علاقته بأسرته الحاضنة.

11

الإستقرار التعليمي وتطور المستويات الأكاديمية:

حيث أن هناك علاقة بين قدرة الطفل على التحصيل الأكاديمي وبين الاستقرار الاجتماعي في حياة الطفل، وبتحقق الأستقرار في حياته مع الأسرة البديلة وإشباع احتياجاته الاجتماعية والنفسية وتلبية احتياجات النمو من المتوقع أن ينعكس ذلك على فرص التحصيل الأكاديمي بأفضل المستويات التي تناسب قدراته العقلية وسماته الشخصية.

- سجلات التقييم الأكاديمي ودرجات الاختبارات الدراسية.

12

تيسير الأسرة الحاضنة سبل تواصل الطفل المحتضن مع أي من أفراد عائلته البيولوجيين المعلومين:

هناك بعض من حالات الأطفال المحتضنين فاقدي الرعاية الاجتماعية من الأطفال المتخلى عنهم أو معلوم الأم وتم التخلي عنه لظروف خاصة بالأم أو تتعلق بأسرته البيولوجية، ومن حق الطفل الذي يعيش في كنف أسرة بديلة أن يتواصل مع أسرته البيولوجية في إطار من التنسيق المشترك وذلك لضمان تحقق مصارحة صحية للطفل المحتضن في الوقت المناسب بما لا يخل بتوازنه النفسي واضطراب علاقاته بالأسرة الحاضنة.
حيث يتم التنسيق كذلك مع جهة الاحتضان بإشراف كامل على تنسيق العلاقة بين الطفل المحتضن وبين أسرته البيولوجية بما يتوافق مع طبيعة شخصية الطفل ومرحلة الاحتضان وعمق العلاقة مع الأسرة الحاضنة.

- مقابلات مع الأسرة الحاضنة.
- مقابلات مع أفراد الأسرة البيولوجية للطفل المحتضن.

13

جودة المظهر العام والحالة الصحية الظاهرية العامة:

حيث أن هناك العديد من المظاهر العامة التي يجدر ملاحظتها في الطفل المحتضن لدى الأسرة البديلة للتأكد السلامة العامة للطفل المحتضن، حيث ان تلك المظاهر العامة إن تمت ملاحظة أي منها يجب على الفور مراجعة وضع الطفل والتأكد من سلامة عملية الاحتضان، تلك المظاهر يأتي من أبرزها الجوانب التالية:

- حالة الشحوب على الوجه.
- جفاف الجلد لدى الطفل.
- زيوغ العين أو وضوح الإرهاق عليها.
- وجود أي ندبات أو جروح ظاهرة.
- سير الطفل بطريقة تشير لوجود آلام بأي من أجزاء الجسم.
- أي مظهر لطريقة ارتداء للملابس بطريقة غير ملائمة.
- نظافة الملبس وتوافقه مع الطفل من حيث قياسه أو هندامه.
- شرود الطفل وعدم تركيزه.
- القلق الظاهري غير المبرر.
- خوف الطفل وتحفظه.
- اللجلجة والتلعثم أثناء الكلام.
- مظاهر النشاط والطاقة غير المنظبطة.
- ضعف منطقية محتوى الحوار مع الطفل.
- لغة الجسد ووجود حركات تشير لمشكلة لدى الطفل.

- الملاحظة الظاهرة خلال مقابلات المتابعة أثناء الاحتضان.

- المقابلات الدورية مع الطفل المحتضن.

الفرع الثالث: ما هي ضوابط الحصول على مستخرج من السجل: نصت المادة (17) من اللائحة التنفيذية على ضوابط الحصول على مستخرج من السجل:

1- لكل ذي صفة أو مصلحة التقدم إلى الوزارة بطلب الحصول على مستخرج من البيانات والمعلومات المقيدة في السجل الإلكتروني، على أن يتضمن الطلب تحديداً لطبيعة البيانات والمعلومات المطلوبة مع بيان مبررات الحاجة لها.

2- يجب ألا يتضمن المستخرج أي بيانات أو معلومات تكون ذات طابع سري لاتصالها بواقعة مجهول النسب.

3- يجوز أن يتضمن المستخرج المشار إليه في البند (1) من هذه المادة البيانات الآتية:

أ. الاسم باللغتين العربية والإنجليزية.

ب. الجنس وتاريخ الميلاد.

ج. الإمارة.

د. الحالة التعليمية.

هـ. الحالة الصحية.

الرابع والعشرون: الآثار النفسية الإيجابية لإرضاع الطفل المحتضن من خلال الأسرة الحاضنة

{وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ }النساء:23، لذا تعتبر الرضاعة الطبيعية من الأمور الهامة في التربية الإسلامية، حيث تستند الشريعة الإسلامية في هذا الشأن إلى العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تتناول أهمية الرضاعة، بما في ذلك إرضاع الأطفال من أمهاتهم أو من نساء أخريات، حيث يمكن القول إن الرضاعة من أم بديلة (أم مرضعة) تُعتبر طريقة شرعية ومقبولة في الإسلام، حيث يصبح الطفل المُرضَع ابناً لأمّه المُرضِعة، ومن حقه الاستفادة من الحقوق الشرعية المترتبة على ذلك، كاعتبار المرأة أمًّا له والتعامل معه على هذا الأساس.

في هذا الإطار، يعتبر الفقهاء أن الرضاعة من امرأة أخرى، سواء كانت مُرضِعة بشكل مؤقت أو دائم، تؤدي إلى تغيّر في العلاقات الأسرية، حيث يمثل إرضاع الطفل المحتضن من قبل الأم الحاضنة من الأمور التي تُفسح المجال لإقامة روابط أسرية قوية بين الطفل وأفراد الأسرة الجدد، يُستند هذا الرأي إلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، والذي يشير إلى أن الرضاعة تُحدث نوعاً من القرابة التي تؤثر على العلاقات الاجتماعية، حيث يقول النبي محمد صلى الله عليه وسلم: "إنما الرضاعة من المجاعة"، وبهذا، يكتسب الطفل المُرضع حقوقاً وواجبات تُماثل تلك التي يمتلكها الأبناء البيولوجيون من حيث المحارم في الأسرة الحاضنة.

بشكل عام، يُعتبر إرضاع الطفل المحتضن من الأسرة الحاضنة خطوة ذات أهمية قصوى في إطار العلاقات الاجتماعية والأخلاقية في الإسلام، حيث يجسد القيم الإنسانية والمبادئ الأخلاقية التي تسعى إلى تقديم الدعم والرعاية للأطفال في كل الظروف، بالإضافة لتقنين العلاقة بين الطفل المحتضن وبين أفراد الأسرة الحاضنة، لذلك يتعين على الأسر الحاضنة أن تتبنى هذه الممارسة كجزء من مسؤولياتهم تجاه الأطفال المحتضنين متى أمكن ذلك.

وقد نظمت جهات الاحتضان عملية الرضاعة من خلال إجراءات تثبت حدوث الرضاعة طبقاً للشريعة الإسلامية من حيث عدد الرضعات وكونها مشبعات وإجراءات إثباتها في المحكمة، وذلك في إطار تحقيق الغرض العام من الرضاعة، ليصبح الطفل جزءاً من الأسرة الحاضنة بشكل أكبر، مما يعزز الانتماء والتعاطف، كما أنه يحظر الزواج أو أي علاقة غير شرعية بين الشخص الذي رضع من امرأة معينة وأولادها أو عائلتها، مما يضمن نظماً أسرية واضحة، بجانب أن عملية إرضاع الطفل المحتضن لها آثار إيجابية أخرى عديدة على الجوانب النفسية والعاطفية والنفسية سواء للأم المرضعة أو للطفل الرضيع ذاته، ومن ابرز تلك الآثار ما يلي:

- الرضاعة الطبيعية لها تأثيرات نفسية عميقة على الأطفال المُربين. من خلال تعزيز الروابط العاطفية وتقليل مشاعر الانفصال، تقدم الرضاعة الطبيعية فرصة قيمة لتحسين الصحة النفسية للنمو والتطور الاجتماعي للطفل.

- تؤثر الرضاعة الطبيعية على التطور النفسي للأطفال الذين يتم إرضاعهم طبيعياً يميلون إلى حدوث تقدير أفضل لذاتهم ويصبح لديهم قدرة أعلى على التكامل الاجتماعي، حيث تشير العديد من الدراسات إلى أن هذه التجارب الإيجابية في مرحلة مبكرة من حياة الطفل قد تؤثر بشكل كبير على سلوكهم وعلاقاتهم في المستقبل.

- يمتد الأثر النفسي الإيجابي الذي يمكن أن تحققه الرضاعة الطبيعية على الأم نفسها، إذ تساعد هذه التجربة على تعزيز الشعور بالإنجاز والثقة بالنفس، مما يعزز من الصحة النفسية للأم المرضعة، وعندما تشعر الأم بأنها تلعب دوراً فعالاً في رعاية طفلها، فإن ذلك يعزز من طاقتها الإيجابية ويزيد من قدرتها على التعامل مع التحديات المرتبطة برعاية الطفل.

- تعزز الرضاعة الطبيعية من بناء علاقة عاطفية قوية بين الأم البديلة والطفل، عندما تقوم الأم بإرضاع طفلها، مهما كان وضعهم، يتمكن الطفل من الشعور بالأمان والدفء، هذا النوع من التفاعل يعزز الثقة والارتباط، مما يساعد الطفل على بدء حياة جديدة قائمة على الحب والرعاية.

- يمكن أن يكون لإرضاع الطفل المحتضن آثار علاجية، العلاج بالرضاعة يوفر بيئة مريحة للطفل، مما يساعده على الشعور بالاحتواء والتقبل، هذا الأمر يعيد للطفل الذاكرة الطبيعية للحنان ويتيح له فرصة شفاء الجروح العاطفية التي قد تكون ناتجة عن فقدان أسرته البيولوجية.

- الرضاعة الطبيعية قد تقلل من مخاطر الاكتئاب أو القلق في مرحلة الطفولة، حيث تشير العديد من الدراسات إلى أن فوائد الرضاعة الطبيعية قد تمتد إلى فترة المراهقة، محدثة تغييرات إيجابية في الصحة النفسية.

- الأطفال الذين ترعرعوا على الرضاعة الطبيعية لديهم مستويات أقل من انفعالات الغضب أو الخوف مقارنةً بالأطفال الذين تربوا على بدائل الرضاعة.

- تقدم الرضاعة الطبيعية تغذية مثالية لنمو الأطفال، تحتوي حليب الأم على جميع العناصر الغذائية التي يحتاجها الطفل خلال مراحل نموه المبكرة. بالنسبة للأطفال في نظام الرعاية، الذين قد يكونوا قد عانوا من اضطراب نفسي أو بدني، فإن الحصول على رضاعة طبيعية يمكن أن يوفر لهم بداية صحية ويساعدهم في تعزيز جهاز المناعة لديهم.

- تعتبر الرضاعة الطبيعية للأطفال في نظام الرعاية الاجتماعية أداة قيمة تعزز من نموهم الصحي وتعزز من استقرارهم العاطفي. يجب أن يسعى المجتمع إلى تقديم الدعم اللازم لتسهيل هذه العملية، حيث إن تأثيرها يمكن أن يمتد إلى تحقيق نتائج إيجابية في حياة الأطفال والمجتمع بشكل عام

- يمكن أن تشكل الرضاعة الطبيعية للطفل المحتضن تجربة مجزية وفعالة، ولكنها تتطلب الوعي والدعم المناسبين. من المهم أن نفهم السياق والنسيج العاطفي الذي يأتي مع هذا النوع من العلاقات، مما يسمح بخلق بيئة صحية وداعمة لنمو الأطفال وتطورهم.

الخامس والعشرون: شبكة حماية الأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية

محاور تأمين حقوق الطفل

1- حق النسب والأوراق الثبوتية.
2- الحق في التعليم والتنشئة.
3- حق الصحة والعلاج.
4- العيش بمسكن مناسب.
5- الحماية من الإساءة.
6- حق رؤية الوالدين المستمرة.

مفعلات سياسات حماية الطفل

- **تفعيل حقوق الطفل:** وحماية تلك الحقوق وحماية الطفل ذاته وفق ما قررته الشريعة الإسلامية والأنظمة المحلية والاتفاقيات الدولية التي تكون الإمارة أو الدولة طرفاً فيها.
- **الإلتزام:** في تحقيق رؤية دولة الإمارات في توفير كافة آليات الحماية للأطفال وضمان حصولهم على حقوقهم في النمو السوي بما يحقق لهم نشأة إجتماعية ونفسية سليمة كضمانة للاستثمار المستقبلي في رأس المال البشري.
- **الإهتمام بفئة الأطفال:** لكونها الفئة الأكثر ضعفاً في المجتمع من خلال العمل علي دعم ومساندة الطفل في كافة مواطن الخطر والتعرض للعنف من خلال توفير مظلة حماية متكاملة تحفظ له كافة حقوقه الإنسانية.
- **توفير تقارير رصد دورية:** عن أوضاع حقوق الطفل من واقع البلاغات الفعلية وحالات الرصد المجتمعي ونتائج المسوح الميدانية، بما يدعم الإحتياجات المعلوماتية لسياسات حماية الطفل ووضع سياسات الحماية الملائمة التي توفر مظلة تشاركية للحماية.
- **نشر الوعي بحقوق الطفل:** خلق بيئة مواتية لإحترام حقوق الطفل والوعي بها، وإتاحة سبل وممكنات طلب الحماية للطفل في كافة المواقع والمؤسسات وفي كافة مواطن التهديد والخطر التي قد يتعرض لها.
- **توفير آليات الحماية للطفل:** في كافة مواضع الخطر والعنف ومهددات النمو النفسي والبدني والاجتماعي السوي للطفل وذلك من خلال تطوير شبكة حماية الطفل من خلال شراكات فاعلة بين المؤسسات المعنية بالطفل على المستويين المحلي والوطني.
- **مد مظلة فاعلة من الحماية للطفل:** من كافة أشكال الإيذاء والإهمال والخطر في كافة المواضع التي يتواجد فيها الطفل (المنزل، المدرسة، المجتمع، دور الرعاية، الأسر البديلة أو أي من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة بالطفل).
- **المتابعة الدورية:** لسياسات الحماية والبرامج والخدمات المنفذة وتطويرها بما يتوافق مع التغيرات والتحديات المتجددة والأزمات الطارئة من خلال خطة مستدامة للمتابعة والتقييم.

التمييز بين عوامل ضعف الحماية وعوامل الخطورة المهددين للطفل

عوامل ضعف الحماية وعوامل الخطورة ليسا بالشئ ذاته، على الرغم من أرتباطهما معاً بشكل وثيق، ويُعد الفارق بينهما واضحاً وفق الاعتبارات التالية:

- **عوامل ضعف الحماية:** تشير إلى العوامل المادية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية الخاصة بكل طفل، والتي تزيد من فرص تعرضه للمخاطر، وتشمل: الفئة العمرية للطفل، والإعاقة، والعجز، ارتفاع معدلات البطالة داخل الأسرة والفقر والتهميش.
- **عوامل الخطورة:** تشير إلى احتمالية حدوث ضرر أو إنتهاك أو إساءة للطفل يتعلق بحقه في الحماية.

سياسات حماية الطفل

- تمثل إعلان لتوجهات تظهر التزاماً بحماية الأطفال من الأذى، ويوضح ما تتطلبه حماية الطفل من إجراءات، ومتطلبات تأمين بيئة آمنة وإيجابية للأطفال، ويشير إلى المؤسسات والجهات المعنية برعاية وحماية الطفل.
- تؤمن هذة السياسة إطاراً من المبادئ والمعايير والتوجيهات تبنى عليها الممارسات الفردية والمؤسساتية.
- على كل مؤسسة أو جهة أن تضع سياسة لحماية الطفل، سواء كان المستفيديون منها المباشرون وغير المباشرين يضمون أفراداً دون سن الثامنة عشر.

1. إنشاء مؤسسات «آمنه للطفل».
2. تتميز بثقافة عالية.
3. تبذل كل ما في استطاعتها لتمنع تعرّض الأطفال لأذى متعمّد أو غير المتعمّد.
4. يشعر فيها الأطفال بالأمان.
5. يستطيع فيها الأطفال التعبير عن آرائهم.
6. يحظى فيها الأطفال بمن يستمع إليهم.
7. يحظى فيها الأطفال والموظفون بالاحترام والتمكين.

السياقات والأطر المحددة للإساءة ضد الأطفال

- **السياق الثقافي:** تحدد الثقافة الاجتماعية السلوكيات المقبولة اجتماعياً والسلوكيات المنحرفة، فما يقع ضمن المقبول اجتماعياً يتباين من ثقافة لأخرى وحتى داخل الثقافة الواحدة. فبعض السلوكيات تعد إساءة معاملة في ثقافة ما ولكنها سلوكيات مقبولة اجتماعياً في ثقافة أخرى.

- **السياق الزماني:** تتغير وتتبدل السلوكيات المقبولة اجتماعياً وفق الزمن، فتدخل سلوكيات جديدة ضمن ما هو مقبول أو غير مقبول اجتماعياً من فترة لأخرى. فسلوكيات التأديب المعتمدة على الضرب في المدارس سابقاً أصبحت ممنوعة تربوياً الآن.

- **العرف والإجماع الاجتماعي:** يمثل العرف الإطار المرجعي للحكم على السلوكيات لكونها سلوكيات مقبولة أو مرفوضة اجتماعياً، فالسلوكيات التي تلاقي إجماع اجتماعي تقبل أم ترفض بناءاً على الإجماع الاجتماعي وليس بناءً على معيار موضوعي آخر، فمعيار القبول والرفض الاجتماعي هو الأساس في قبولها من عدمه.

- **الجماعة:** تشكل الجماعة التي يحدث فيها التعدي الإطار الثقافي الاجتماعي والعرفي للحكم على السلوك. فبعض الجماعات داخل المجتمع الواحد قد يحدث فيها سلوكيات تعدي على الأطفال ولا تعد سلوكيات إساءة معاملة والعكس صحيح.

- **الإدراك:** إن عملية إدراك السلوك عملية هامة سواء من قبل الفاعل أو الضحية أو الملاحظ، فما يدركه الفاعل على أنه سلوك مقبول اجتماعي قد لا يراه الضحية كذلك أو الملاحظ.

- **نية الفاعل:** فالسلوك بقصد رعاية الطفل وتدليله ومداعبته اجتماعياً، يختلف عن المداعبة بنية إساءة المعاملة الجنسية، وتدريب الطفل على الأعمال الخشنة مثلاً بنية تقوية بنيته الجسدية تختلف عن ضربه وتأنيبه لأسباب مرضية.

- **أثر الفعل على الطفل:** وهذا معيار آخر وهام، هل نتج عن السلوك نتائج ذات آثار سلبية على الطفل مثل إعاقة، أم مشكلات انفعاليه أو نفسية، أم أن السلوك قد ترك أثرًا ايجابي مثل تقوية مفهوم الذات أو الثبات الإنفعالي ...الخ.

- **مصدر المعايير المستخدمة في الحكم:** ويتعلق بحكم الجماعة وهذا من أهم المعايير كيف تحكم الجماعة التي ينتمي لها الفاعل والضحية، هل يعد سلوكاً مقبولاً اجتماعياً أم سلوكاً منحرفاً، وتعد هذه العوامل أساسية في تحديد تعريف سوء المعاملة.

الأهداف التفاعلية لآليات حماية الطفل

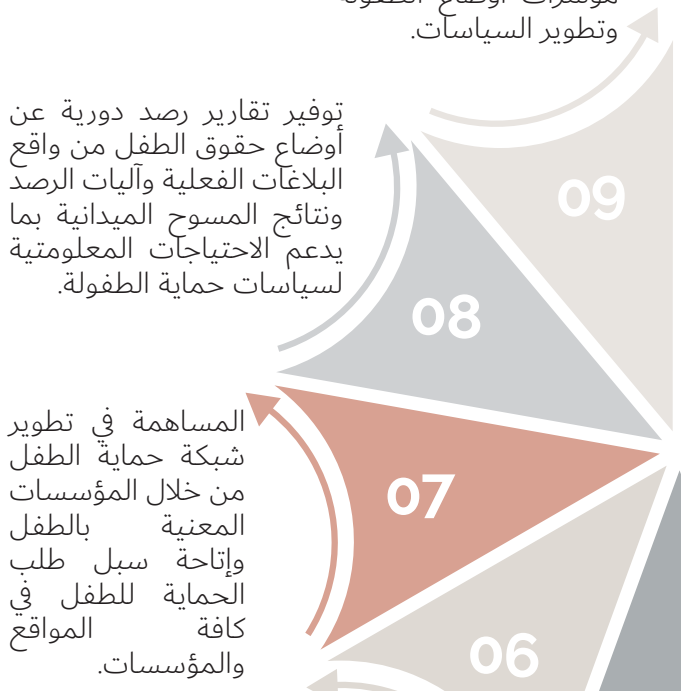

01 الإهتمام بالأطفال الفئة الأضعف في المجتمع من خلال العمل على دعمها ومساندتها وتوفير مظلة الشريعة والتشريع.

02 نشر الوعي بحقوق الطفل وثقافة الحماية لدى الأطفال وذويهم من خلال خلق بيئة مواتية لإحترام حقوق الطفل والوعي بها.

03 توفير الحماية والرعاية للطفل الذي تعرض لأي من صور الإيذاء ودعمه وتأهيله بما يساعده على الإستقرار وقدرته على التكيف مع أوضاعه الحياتية في صورة سوية.

04 وضع تدخلات وتدابير مباشرة أو غير مباشرة بالتنسيق بين جهات حماية الطفل من كافة أشكال الإساءة والخطر في كافة المواضع التي يتواجد فيها الطفل أو أي من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة بالطفل.

05 توفير الدعم الفني لمنظومة الحماية والعاملين بها بهدف دفع الجهود نحو تفعيل عمل وحدات حماية الطفولة بالشارقة.

06 توفير آليات الحماية للطفل في كافة مواضع الخطر والعنف ومهددات النمو النفسي والبدني والاجتماعي السوي للطفل.

07 المساهمة في تطوير شبكة حماية الطفل من خلال المؤسسات المعنية بالطفل وإتاحة سبل طلب الحماية للطفل في كافة المواقع والمؤسسات.

08 توفير تقارير رصد دورية عن أوضاع حقوق الطفل من واقع البلاغات الفعلية وآليات الرصد ونتائج المسوح الميدانية بما يدعم الاحتياجات المعلومتية لسياسات حماية الطفولة.

09 وجود كيانات متخصصة مسؤولة عن متابعة تنفيذ سياسات الحماية وتحليل مؤشرات أوضاع الطفولة وتطوير السياسات.

قواعد سياسات الحماية الاجتماعية العامة والخاصة

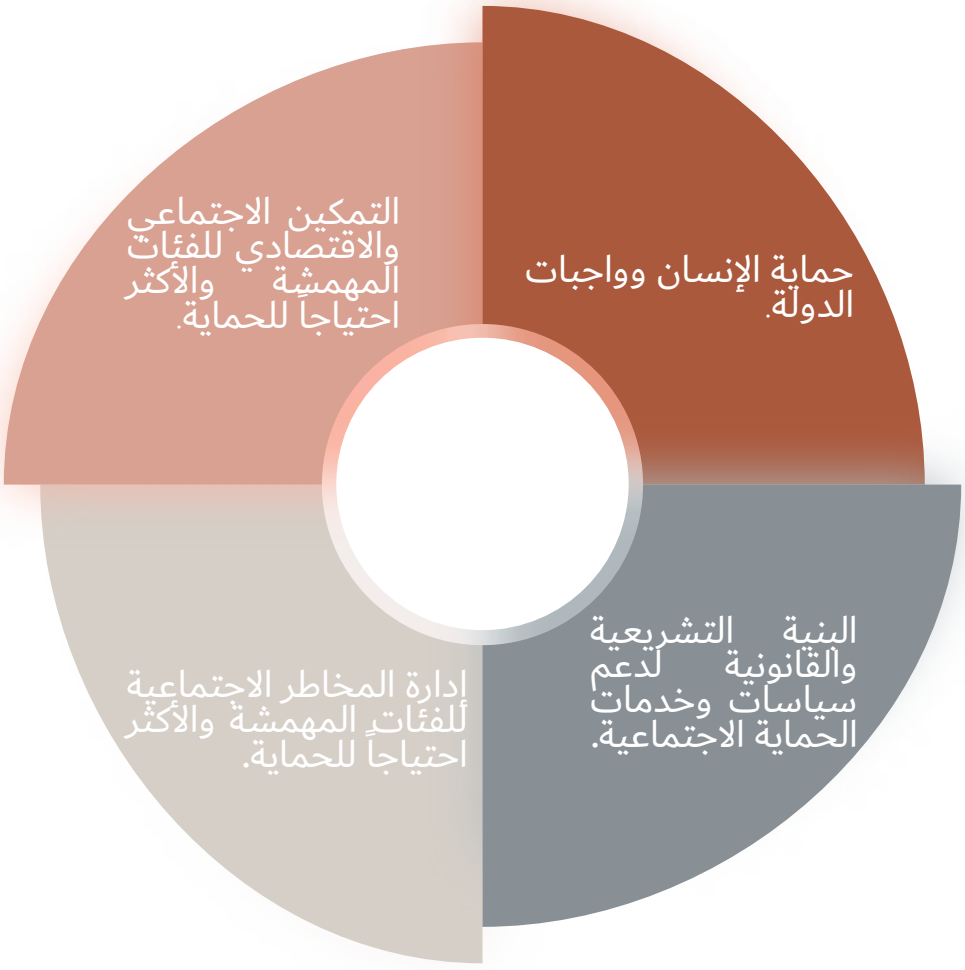

عناصر البيئة الآمنة لحماية الطفل على مستوى السياسات العامة

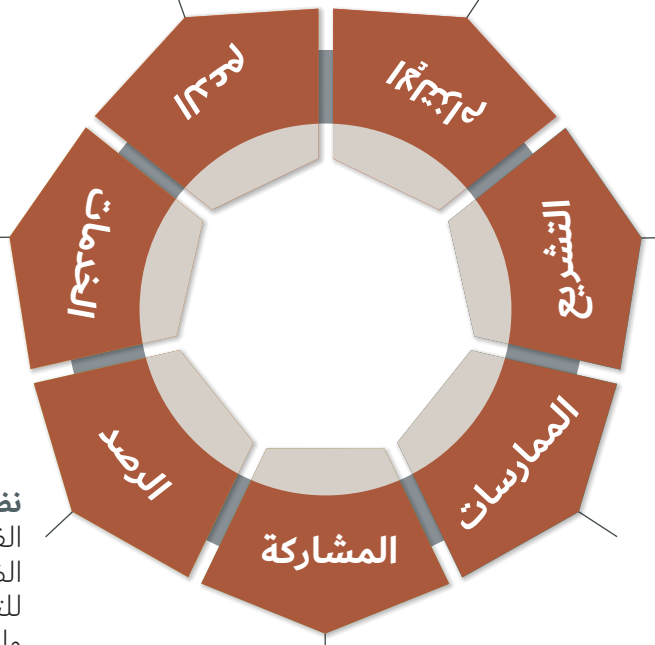

الإلتزام الحكومي بأعمال الحقوق في الحماية يشمل سياسات الرعاية وتوفير الموازنات الكافية.

التشريع المتسق مع الإتفاقيات والخضوع للمسائلة والعقاب.

المواقف والتقاليد والسلوكيات التي تدين الممارسات المؤذية وتدعم ممارسات الحماية.

المناقشات المجتمعية المفتوحة لضمان الإلتزام الحكومي بمشاركة الأطفال وأسرهم.

نظم الرصد والمراقبة الفعالة وتحليل أوجه الضعف وتطويرها للتعامل مع الأوضاع والمخاطر المتجددة.

الخدمات الأساسية الموجهة التي يحق للأطفال الاستفادة منها وخدمات منع العنف وتأمين الرعاية ودعم المعنفين.

دعم قدرات من هم على اتصال بالطفل بالأسرة والمؤسسات لتحفيزهم على حماية الأطفال.

مكونات نظام حماية الطفل

يمكن تعريف نظام حماية الطفل: على أنه "بعض الهياكل والوظائف والقدرات الرسمية وغير الرسمية التي تم تجميعها لمنع الإساءة وسوء المعاملة والإهمال واستغلال الأطفال والاستجابة لها.

ويشمل أيضاً جهات فاعلة مختلفة – منها الأطفال والأسر والمجتمعات وأولئك الذين يعملون على المستوى الأقليمي الفرعي أو الوطني، وأولئك الذين يعملون على المستوى الدولي، والأهم هو العلاقات والتفاعلات بين هذه المكونات وهذه الجهات الفاعلة داخل النظام. إن نتائج هذه التفاعلات هي التي تشكل النظام ككل.

مستويات حماية الطفل

يوجد خمس مستويات لحماية الطفل تتمركز في الأساس نحو الطفل ذاته، لكونه أساس حماية نفسه بالإبلاغ أو التصريح بأي إنتهاك أو إساءة يتعرض لها، لكن المسئولية الرئيسية لحماية الطفل تقع على كاهل الأسرة ذاتها، سواء الأسرة الطبيعية للطفل أو الأسرة البديلة أو الأسرة الاعتبارية (دور الرعاية والإيواء).
بينما يتمثل مقدمي الرعاية في كافة المتعاملين مع الطفل في الأماكن التي يتعامل معها الطفل بدءاً بالمؤسسة التربوية والتعليمية الأهم بعد الأسرة وهي المدرسة مروراً بكافة المؤسسات الأخرى التي قد يتعامل معها الطفل، ويأتي المجتمع المحلي ممثلاً في المؤسسات الاجتماعية الحكومية وغير الحكومية المعنية بحماية الطفل، ثم المظلة الرئيسية الأكبر الممثلة في الدولة وما تضعه من قوانين وتشريعات منظمة لحماية الطفل، وآليات تحقق القوانين وتحديد المسوليات والرقابة عليها.
وتتركز مستويات فاعلية حماية الأطفال بصفة عامة والأطفال فاقدي الرعاية الاجتماعية من وجود إجراءات سريعة ومتاحة للاستجابة للإبلاغ متى تعرض الطفل للعنف أو الخطر، ومن أبرز تلك الإجراءات هي خطوط مساندة الطفل ويأتي أبرزها وأقدمها في إمارة الشارقة والذي تأسس عام 2007م، وهو خط نجدة الطفل ورقمه هو 800700.
على الجانب الآخر فأن مستوى الفاعلية الآخر يتمثل في الإجراءات الوقائية التي تحول من تعرض الطفل للخطر، بجانب أدوات الرقابة التي ترصد أي ممارسات أو إنتهاكات قد يتعرض لها الطفل للتصدي لأي من أشكال العنف المختلفة في كافة الأماكن التي يتواجد فيها الطفل، وهو ما يتحقق من خلال التوعية المجتمعية بماهية ممارسات العنف وأساليب التعامل معها طبقاً للقوانين الحمائية الرادعة ضد من يمارس أي سلوك من شأنه تعرض الطفل للعنف. وعلى المستوى الأكثر شمولاً يأتي ذلك كله في إطار بيئة آمنة يتحقق فيها كافة سبل حماية الطفل وآمنه.

ركائز تفعيل سياسة حماية الأطفال

الإطار المنطقي	الهدف الإستراتيجي
1 تفعيل وحدات الحماية في الجهات (الحكومية/غير الحكومية) المعنية/ المتعاملة مع الطفل.	▪ تفعيل سياسات ومنظومة حماية الطفل.
2 رفع القدرات المعرفية لاختصاصي الحماية بحقوق الطفل ومعايير حمايته.	▪ بناء القدرات المؤسسية في مجال حماية الطفولة. ▪ ترسيخ آليات ومفاهيم حماية الطفل طبقاً للحقوق التي تكفلها الإتفاقيات وقانون الطفل.
3 تفعيل خطوط استقبال البلاغات وتفعيل نظم التشبيك والإحالة.	▪ إنشاء نظام ملائم للرصد والتدخل والإحالة.
4 رفع قدرات الاختصاصيين في تطبيق إجراءات إدارة الحالة.	▪ مجموعة فنية للمتابعة والتقييم المستدام وتقديم الدعم الفني.
5 برجمة دراسة الحالة ونمذجة إجراءات الحماية.	▪ برمجة إجراءات الإحالة / التدخل.

عناصر فاعلية وحدات حماية الطفولة

- تأسيس وهيكلة لوحدات الحماية.
- تأسيس شبكات حماية فعالة.
- تأسيس آليات دعم فني مستدامة.
- الحماية كنظام مؤسسي دائم (المتابعة والتقييم).

- شبكات فعالة لشركاء الحماية.
- تقنين إجراءات الإحالة.
- تكاملية وتتابعية إدارة الحالة.

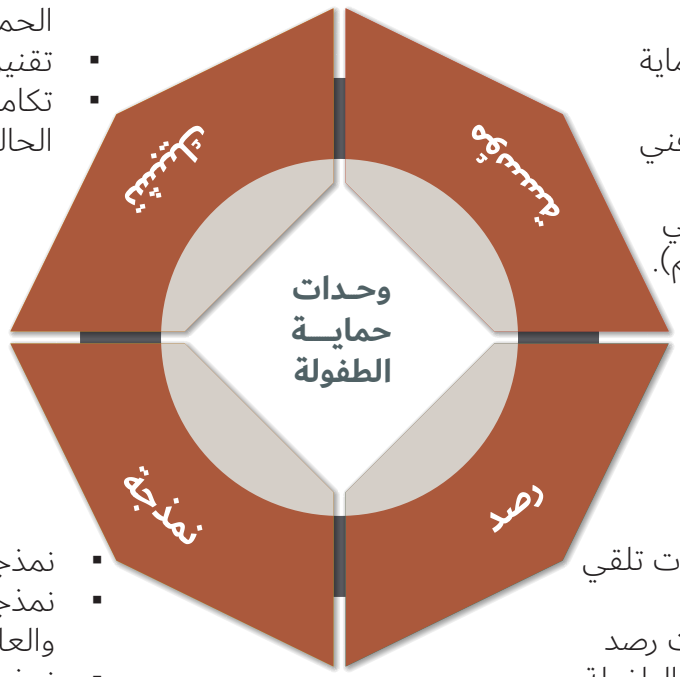

- تفعيل آليات تلقي البلاغات.
- إنشاء آليات رصد لمشكلات الطفولة.
- إصدار تقارير عن أوضاع الطفولة.

- نمذجة إدارة الحالة.
- نمذجة برامج التأهيل والعلاج ما بعد الصدمة.
- نمذجة قياس الأثر لخدمات الحماية.

خريطة المتابعة والتقويم المحققة لكفاءة شبكة حماية الطفل

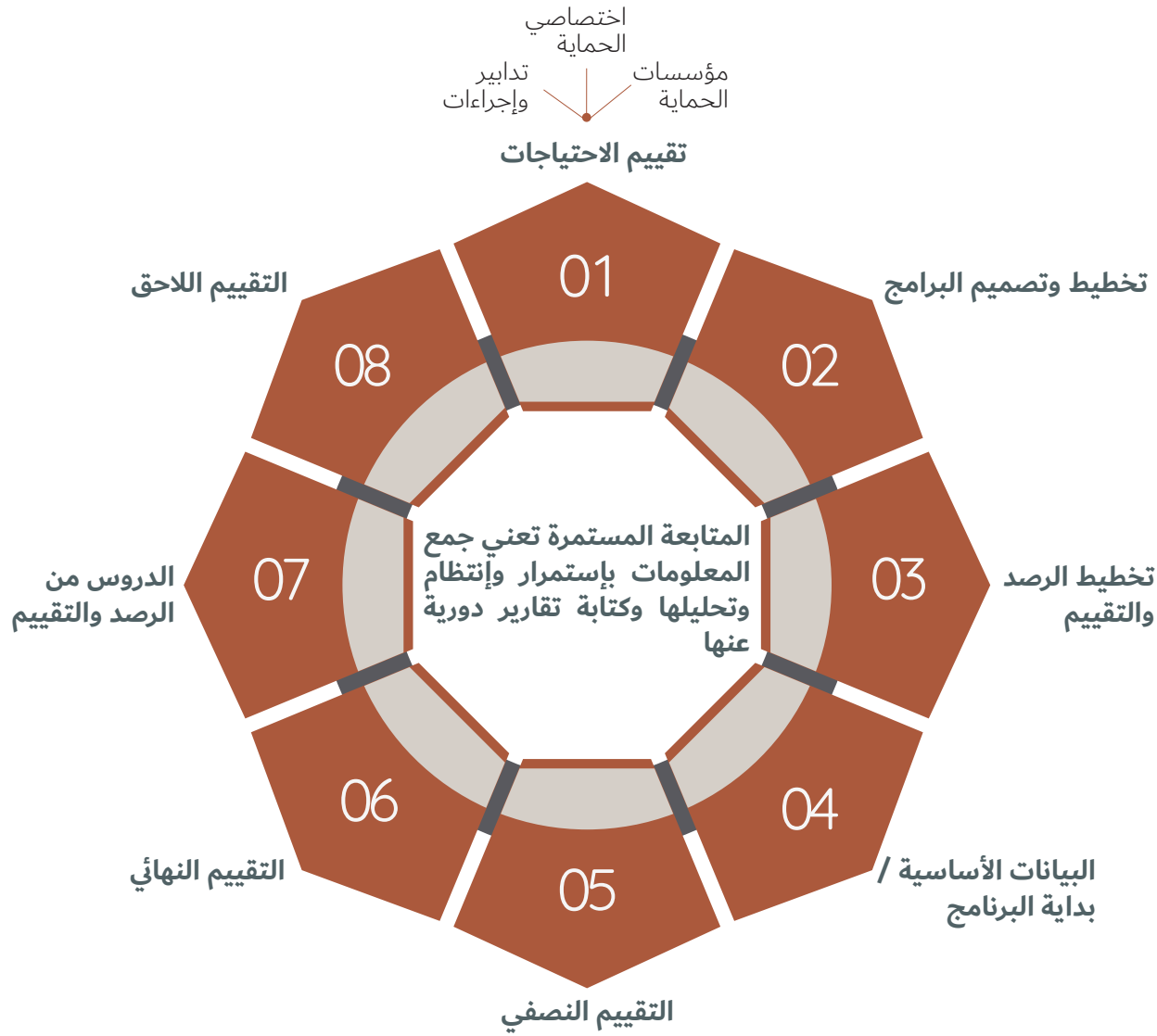

متطلبات فاعلية شبكة الشركاء من المؤسسات المعنية بحماية الطفل

- **التأسيس لسياسات واضحة:** وممارسات موحدة تضمن حماية الأطفال. وفاعلية التدخلات والتدابير الحمائية لهم.
- **تعزيز السياسات والقوانين:** التي تدعم حقوق الأطفال وحمايتهم.
- **وضوح الأدوار والمسؤوليات:** لجميع الجهات المعنية في شبكة حماية الطفل.
- **إنشاء آليات للتنسيق:** بين المؤسسات الوطنية (الاتحادية) والمحلية لتحقيق أقصى قدر من الفعالية نحو مسئوليات الشركاء في حماية الأطفال.
- **إنشاء آليات فعالة لتبادل المعلومات:** بين مختلف الجهات الفاعلة، وذلك من خلال تطوير سياسات واضحة وموجهة تعتمد على بيانات دقيقة وموثوقة.
- **التعاون الفعال:** بين المؤسسات الحكومية وغير الحكومية والمجتمعات المحلية.
- **تطوير آليات الإبلاغ والتوثيق:** لضمان استجابة سريعة وفعالة لحالات الانتهاك، وكذلك إنشاء قنوات تواصل فعالة مع الأسر والمجتمعات المحلية لدعم الأطفال المعرضين للخطر وتيسير وسائل الإبلاغ وإتاحتها.
- **توفير موارد مالية:** تكون مستدامة لدعم برامج حماية الطفل ومتطلبات التشغيل المستدامة لكافة عناصر الشبكة.
- **استخدام أساليب التقييم والرقابة:** لضمان مستوى عالٍ من الجودة في الخدمات المقدمة من خلال تطوير نظام شامل لتقييم الأداء والنتائج المتحققة.
- **تقديم التدريب المستمر:** للعاملين في مجال حماية الطفل لتعزيز مهاراتهم وكفاءاتهم.
- **تعزيز الوعي المجتمعي:** حول حقوق الطفل والوعي بأهمية حماية الأطفال من المخاطر.
- **تعزيز مشاركة الأطفال:** في كافة سياسات حمايتهم وتوفير الدعم لهم، وضمان تضمين صوت الأطفال في اتخاذ القرارات المتعلقة بحمايتهم.
- **التوسع في مراكز الدعم:** من خلال إنشاء مراكز تقديم الخدمات النفسية والاجتماعية للأطفال وأسرهم، وخدمات الدعم النفسي للأطفال لتأهيل ما بعد الصدمات.

- **استخدام التكنولوجيا:** لتحسين رصد وحماية الأطفال المعرضين للخطر.
- **ضمان سرية المعلومات:** وحماية الخصوصية للأطفال الذين يتم تقديم الدعم لهم.

مرجعيات الدليل الأساسية:

1. قانون رقم (6) لسنة 2020م بشأن الرعاية الاجتماعية في إمارة الشارقة.
2. مرسوم بقانون اتحادي رقم (24) لسنة 2022م في شأن مجهولي النسب.
3. قرار مجلس الوزراء رقم (54) لسنة 2024 م بإصدار اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون إتحادي رقم (24) لسنة 2022م في شأن مجهولي النسب.
4. دليل سياسات الإيواء في دور الرعاية الاجتماعية التابعة لدائرة الخدمات الاجتماعية.
5. موقع الحكومة الإتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة.
6. دليل الاحتضان العائلي (2022) _ دائرة تنمية المجتمع _ إمارة أبوظبي.

https://sssd.shj.ae
Info@sssd.shj.ae
0097165015555
sssdshj

9 789948 714675